جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير

القسم: علوم المالية و المحاسبة

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم المالية و المحاسبة – تخصص محاسبة و جباية

آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق البنوك التجارية

دراسة حالة في الوكالة الوطنية للدعم و التنمية المقاولاتية ANADE

(Agence Nationale d'Appui et de Développement à l'Entrepreneuriat)

من إعداد الطالبين:

- بوقادة خالد
- دامو جلول

إشراف الاستاذة:

د. غربي صباح

لجنة التقييم:

	الإسم و اللقب	الرتبة	الجامعة
الرئيس	بن مسعود نصر الدين	محاضر .أ	جامعة ع/ت
المشرفة	غربي صباح	محاضر.ب	جامعة ع/ت
الممتحن	يحي حولية	محاضر.أ	جامعة ع/ت

السنة الجامعية: 2020-2021

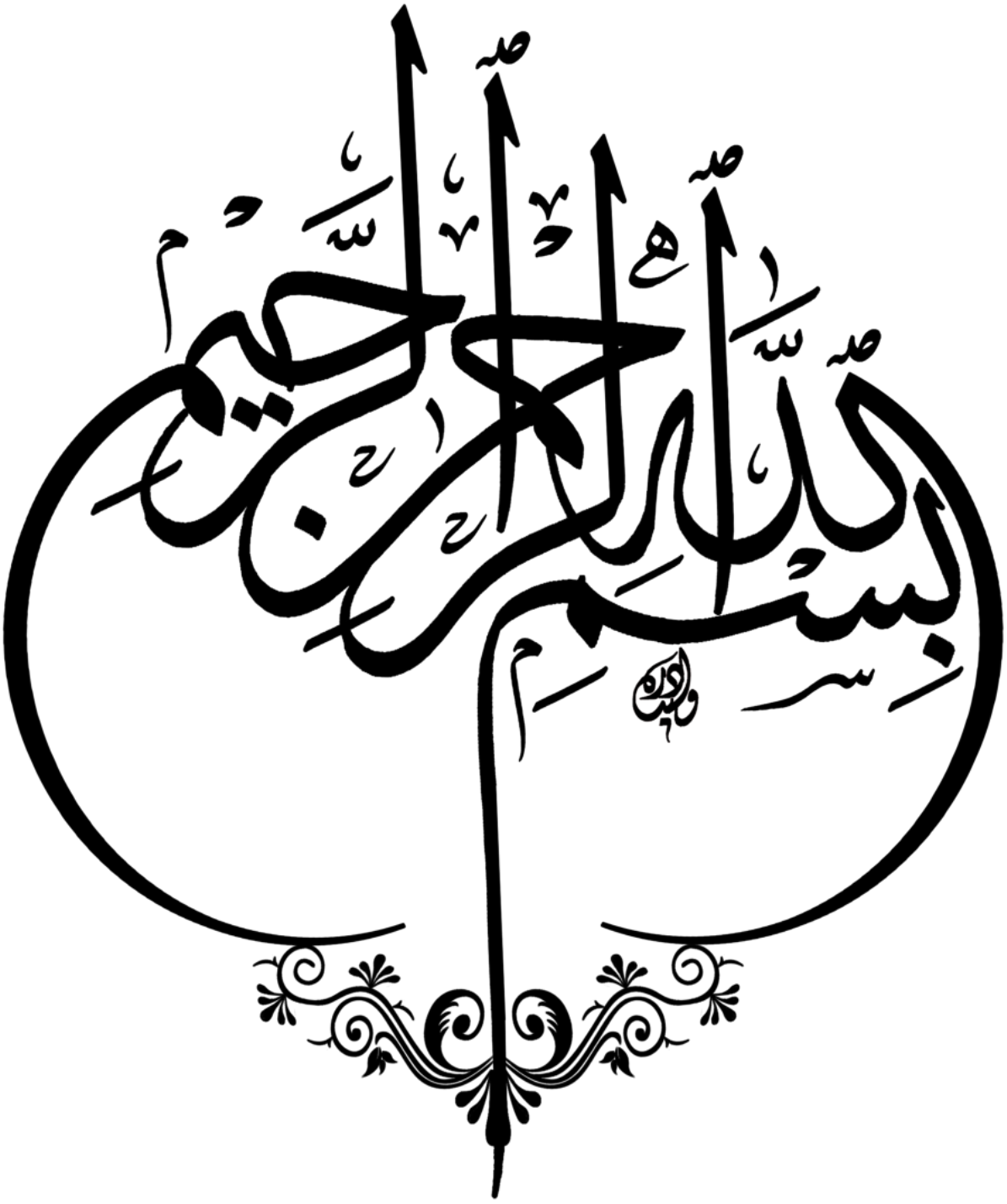
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أنار لي درب العلم والمعرفة وأعانني على أداء هذا الواجب ووفقني الى انجاز هذا العمل.

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان الى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل

وفي تذليل ما واجهته من صعوبات، وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة غربي صباح التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها ونصائحها القيمة والتي كانت عونا لنا في اتمام هذا البحث.

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين أهدي هذا العمل الى:

الى من رباني الى أعظم وأغلى وأعز إنسان في هذا العالم الى الذي لاتنتهي كلمات بوصفه في نظر العالم هو أبي.

الى من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات الى التي ساندتني في أحلى اللحظات السأم والتردد، الى من رفعت معنوياتي وزرعت في قلبي الإيمان بعدم الاستسلام الى أغلى إنسان في هذا الوجود الى أمي الغالية أطال الله في عمرها.

الى أخوتي الغالي الذين كانوا لي سندا والذين أناروا لي درب الحياة ،والذي شجعوني على مواصلة مشواري الدراسي.

الى أصدقائي الذين لا تكفي كلمات عن شكرهم لوقفتهم معي و مساندتي معنويا.

الى كل عائلتي الكريمة.

الى كل من يحبني سواء من قريب او من بعيد.

الى كل محب غيور على هذا الوطن.

﴿بوقادة خالد و دامو جلول﴾

قائمة المختصرات و الرموز

قائمة المختصرات و الرموز:

المختصر	المعنى بالعربية	المعنى بالأجنبية
PME	المؤسسات الصغيرة و الكبيرة	Petit et moyenne entreprise
ANSEJ	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	Agence national de soutien à l'emploi des jeunes
ANDI	الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار	Agence national de développement de l'investissement
CNAC	الصندوق الوكني للتأمين عن البطالة	Caisse nationale d'assurance chômage
FGAR	صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	Fond de garantie des crédit au pme
ANADE	الوكالة الوطنية للدعم و التنمية المقاولاتية	Agence Nationale d'Appui et de Développement à l'Entrepreneuriat
PIB	الناتج الداخلي الخام	Produit intérieur brut
T.V.A	الرسم على القيمة المضافة	Taxe sur la valeur ajouté
B.E.A	البنك الخارجي الجزائري	Banque extérieur algériens

قائمة الجداول

قائمة الجداول:

العنوان	الصفحة
الجدول رقم (01): المعايير الكمية في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	08
الجدول رقم (02): يوضح تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة حسب فروع النشاط.	19
الجدول رقم (03): يوضح تطور مؤشر القيمة المضافة حسب فروع النشاط 1991 -1994	21
الجدول رقم (04): يوضح تطور مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة (1994-1998).	22
الجدول رقم (05): يوضح مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة 2000-1999 الوحدة دج.	23
الجدول رقم (06) : يوضح توزع الناتج الداخلي لخام للقطاع الخاص حسب قطاعات النشاط.	24
الجدول رقم (06) : يوضح توزع الناتج الداخلي لخام للقطاع الخاص حسب قطاعات النشاط	25
الجدول رقم (07): يمثل الهيكل المالي للتمويل الثنائي.	58
الجدول رقم (08): يمثل الهيكل المالي للتمويل الثلاثي.	60

مقدمة عامة

هيمن الدور المتزايد للمؤسسات الكبيرة على الفكر الاقتصادي خلال فترات طويلة، مما أعطاها مكانة كبيرة ومتميزة في القرارات السياسية في كل بلدان العالم، وترجع هذه المكانة إلى الدور الذي تلعبه في توفير قاعدة صناعية وبنية تحتية وبالإضافة إلى كونها ركيزة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنه نتيجة التغيرات والأزمات

العديدة والمختلفة التي مرت بها الدول، والانفتاح المالي والاقتصادي الذي شهده العالم تغيرت الأفكار والاستراتيجيات وخطط التنمية، وزاد الاهتمام أكثر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونها البديل الأمثل والأقوى للتغلب على العديد من المشاكل الاقتصادية وأداة لتحقيق التنمية، وذلك بالنظر لقدراتها الفائقة على زيادة الطاقة الإنتاجية، وقدراتها الابتكارية في خلق العمالة وتخفيض معدلات البطالة وزيادة الصادرات، إضافة إلى سرعة هذه المؤسسات في التأقلم مع المتغيرات الاقتصادية كما أنها تعتبر ذات كلفة تمويلية منخفضة.

والجزائر كمثيلاتها من الدول التي سعت منذ استقلالها إلى دفع عجلة النمو وتحقيق تنمية شاملة، تتكيف مع الإمكانيات المتوفرة لديها، ومع فشل إستراتيجية المؤسسات الكبرى بدأ الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تطبيق بعض الإجراءات إصدار قانون النقد والقرض، وإنشاء وزارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإقامة أجهزة حكومية متخصصة في تقديم الدعم المالي لهذه المؤسسات ومرافقتها في جميع المراحل، ورغم

كل هذه الخطط والاستراتيجيات لازال هذا القطاع يتعرض للعديد من المشاكل والصعوبات وأبزها مشكل التمويل.

حيث يعد الجانب التمويلي أهم عائق يواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويحد من نموها، إذ يلاحظ أن هنالك قصور في الآليات والصيغ التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي ظل قلة الموارد الداخلية وحاجة المؤسسات إلى موارد إضافية، تبحث هذه المؤسسات عن مصادر تمويلية خارجية، وأبرز هذه المصادر هيا البنوك

التجارية التي تلجأ إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة طالبة قروض لتمويل وتغطية مختلف حاجيتها المالية، ولكن للحصول على هذه القروض البنكية يتوجب عليها توفير ضمانات كافية لتغطية قيمة القرض،

والتي نادرا ما تكون متاحة لدى هذه المؤسسات، مما عجل بظهور بدائل وصيغ تمويلية حديثة لتتماشى والمتطلبات والاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولكن بالرغم من هذا تبقى البنوك التجارية المصدر الأول الذي تلجأ إليه هذه المؤسسات للحصول على التمويل، وعلى غرار باقي البنوك الجزائرية يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تلبية الطلب المتزايد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل البنكي، من أجل دعم ونمو هذه المؤسسات وتحقيق الأهداف المرجوة منها.

- **الإشكالية:**

وعلى ضوء ما سبق وقصد معالجة هذا الموضوع نطرح إشكالية بحثنا المتمثلة في السؤال الآتي:

- كيف يتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية ؟

- **الأسئلة الفرعية:**

تفرع عن السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هو مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفيما تتجلى أهميتها؟
- فيما تتمثل مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما هي علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما هي علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاقتصاد الوطني؟

- **الفرضيات:**

من أجل تحليل الإشكالية وللإجابة المبدئية على الأسئلة الفرعية المطروحة قمنا بصياغة الفرضيات الآتية:

- يختلف مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة الأخرى، فكل دولة تعتمد على معيار محدد التحديد مفهومها.
- هنالك عدة مصادر التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك حسب نشاطها، ويعتبر التمويل البنكي أحد أهم هذه المصادر.

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم القطاعات في الاقتصاد الوطني الجزائري.

- **المنهج المتبع في البحث:**

لقد اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي في الجانب النظري، حيث قمنا بجمع المعلومات المرتبطة بالتموين البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذكر خصائصها، أهميتها، واستخدمنا المنهج التحليلي في تحليل الأشكال والجداول. وتم استعمال المنهج التاريخي في متابعتنا لمراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

- **أهمية البحث:**

تكمن أهمية دراستنا كونه يتعرض لأحد أهم المواضيع الاقتصادية المطروحة اليوم على الساحة الاقتصادية، والدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق النمو وتوفير مناصب الشغل، ونجد أن البنوك التجارية و التمويل البنكي هو أحد المواضيع والمصادر المهمة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى الإصلاحات الاقتصادية الواسعة التي عرفها القطاع في الجزائر ، والاهتمام الكبير الذي يحظى به وإنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما هو إلا دليل على ذلك.

- **أهداف البحث:**

يهدف بحثنا إلى :

- توضيح مختلف المفاهيم الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتعريفات المختلفة المقدمة لها التعرف على واقع ومكانة المؤسسات في الاقتصاد الجزائري ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى الهياكل التي تدعمها.
- معرفة العلاقة التي تربط البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدير مساهمة البنوك في تمويلها.
- تقديم أهم الأساليب الحديثة الموجهة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- **دوافع البحث:**

تتمثل الدوافع الشخصية للبحث في :

- الرغبة في معرفة كل خبايا الموضوع باعتباره يخص الجانب التمويلي، والذي هو ضمن تخصصنا.
- التفكير في إنشاء مؤسسة صغيرة مستقبلا.

سبب اختيارنا للوكالة عين تموشنت لدعم و تشغيل الشباب يعود إلى قرب المسافة بين الوكالة والمنزل، والرغبة الشخصية للتوغل.

أما الدوافع الموضوعية تتمثل في:

- حداثة القطاع وتزايد الاهتمام به خلال الفترة الأخيرة.
- الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتقاء باقتصاديات الدول.
- الوقوف على مدى مساهمة البنوك في توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات.

الفصل الأول:

الإيطار النظري للمؤسسات

الصغيرة و المتوسطة.

تمهيد الفصل:

يعتبر البنك التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها عمى قبول الودائع ومنح الائتمان، فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، و أولئك الذين يحتاجون لهذ الأموال، ويعد البنك التجاري أدهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة ودائع ومدخرات الإفراد والمؤسسات، وبهذا تحقق البنوك أرباحها عن طريق الفرق بين الفوائد وتوظيفها وتكلفة إيداعها، وكذلك من خلال الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة.

كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعد من أدهم الفرص المتاحة لتحقيق أرباح البنوك لما تتميز به المؤسسات من سيمات كثيرة تساهم في تحقيق أهداف البنوك، حيث تساهم في القضاء على البطالة ومحاربة الفقر وتوفير اليد العاملة وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمعات المتقدمة والنامية. ويمكن توسيع ذلك في هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث و هي كالآتي:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

سنتطرق في هذا المطلب إلى إعطاء مختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومجالات عملها.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فلقد حاول الكثير من المختصين و الباحثين تقديم تعريف دقيق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة, لكن و لحد الآن و في كل دول العالم لم يطرح تعريف واضحا موحدا لهذا النوع من المؤسسات و قد عرفتها كل من الو.م.أ و الاتحاد الاوربي على أنها:

– تلك المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة ولا يملك قدرة السيطرة على مجال الذي يعمل به وفقا لمؤشرات ثلاثة:

- قيمة المبيعات السنوية أقل من 10مليون $.
- قيمة الشركة في السوق أكبر من مليون $.
- قيمة السهم أكبر من الدولار الواحد $.

و حسب قانون سنة 1953، فقد حددت هذه المؤسسات، كما يلي: (مناصري و خلادي، 2003-2004، صفحة 16).

- مؤسسة الخدمات والتجارة من 1 إلى 5مليون $ كمبيعات سنوية.
- مؤسسة التجارة بالجملة من 5 إلى 15مليون $ كمبيعات سنوية.
- المؤسسة الصناعية عدد العمال 250عامل أو أقل.

إن الإشكال الذي طرح في التعريف سنة 1992سمح بإعادة النظر فيه سنة 1996وأدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كتلك المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل، أو تلك التي لا يتجاوز رقم أعمالها 40 مليون أورو، التي تراعي مبدأ الإستقلالية وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبة التحكم في رأسمالها أوفي حقوق التصويت 25% وأضيف معيار نوعي وهو نسبة الإستقلالية ،

وهكذا توصلت دول الاتحاد الأوربي إلى إيجاد تعريف موحد يضم ثلاثة معايير قائمة تكون كافية لتعريف أو تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من المؤسسات.

✓ **التعريف الجزائري للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة:**

اعتمد المشرع الجزائري في تصنيف المؤسسات على المعيار ثلاثي الأبعاد :عدد العمال، رقم الأعمال، مجموع الميزانية، ودرجة استقلالية المؤسسة. (شعبان، 2003، صفحة 59)

لا يمكن إعطاء تعريف محدد لهذا النوع من المؤسسات ، فقد وضعت عدة معايير لحديد تعريف واضح لها من حيث الحجم و هي : **عدد العمال، رقم الأعمال، القيمة المضافة** .....إلخ ، لكن المعيار الأكثر إستعمالا هو معيار عدد العمال ، و على هذا الأساس يعرف المشرع الجزائري حسب المواد 5 ،7 هذه المؤسسات كما يلي :

- **بالنسبة للمؤسسة الصغيرة** : تعرف على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 1–9 أفراد، و تحقق رقم أعمال يقل عن 20مليون دينار .

و هي عبارة عن مشروع صغير هو الذي لايقل عدد العاملين فيه عن 100 عامل، وهو المشروع الذي يمتلكه ويديره صاحبه وحجمه محدود داخل الصناعة التي يعمل فيها وعدد الموظفين فيه لايزيد عن 100 موظف.

و هناك من يعرفها على أنها مؤسسات في قطاع الصناعات الحرفية حيث تمارس داخل منشآت صغيرة يعمل بكل منها تسعة 09 مشتغلين فأقل وتقوم بنشاط من الأنشطة الصناعية المختلفة لحسابها أو تقدمها كخدمة صناعية للغير، وهي تابعة للقطاع الخاص ويغلب عليها الطابع الفردي ولا يمسك أغلبها دفاتر أو حسابات منتظمة.

هناك من يعرف المؤسسات المتوسطة بأنها كل وحدة إنتاج أو وحدة خدمات صناعية ذات الحجم الصغير و تتمتع بالتسيير المستقل وتأخذ إما شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عامة و هذه الأخيرة هي مؤسسات محلية (بلدية و ولائية) .

هي تلك المؤسسات التي تشغل بين 50 و 250 عاملا ، و يتراوح رقم أعمالها بين 200 مليون و 2 مليار دينار .

الفرع الثاني : أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تحتل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية بالغة في الاقتصاد العالمي بصفة عامة و الاقتصاد الوطني بصفة خاصة لأنها تشكل أهم عناصر و مكونات النشاط الاقتصادي لكل دول العالم، فهي تعتبر المحرك الأساسي للتنمية و التطور الإقتصادي ، والتي توفر قاعدة صناعية و بنية تحتية واسعة و ركيزة أساسية لتحقيق التنمية الإقتصادية و الاجتماعية و نجد من بين الأسباب التي أدت إلى الإهتمام بهذه المشاريع الصغيرة و المتوسطة كالآتي:

1-إنهيار الأوضاع المالية :خاصة في الدول النامية ، و بالتالي ضعف القدرات الإستثمارية و عدم قدرة المؤسسات الكبيرة على الإستمرار و البقاء.

2-التحولات الإقتصادية العالمية : و التي جاءت ببرنامج الحويل الهيكلي مثل الخوصصة، التي قد نعتبرها بأنها كانت السبب و العامل الأساسي الذي أدى إلى ضرورة تنمية و تطوير تلك المؤسسات ، و ذلك كله في اطار الدور المتزايد للقطاع الخاص .

الفرع الثالث: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يقوم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عدة مجالات كالتالي: (قتال و عزايزية، صفحة 4)

1- مجال التصنيع :

مثل تصنيع المواد الغذائية، تصنيع منتجات الألبان، تصنيع قطع الغيار، تصنيع الأجزاء اللازمة للصناعات التجميعية.

2- مجال التجارة:

تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور مهم في العالقة بين المنتج والمستهلك النهائي ويتمثل ذلك في: تجارة الجملة، تجارة التجزئة، السماسرة و الوكّال.

3- مجال الخدمات:

تظهر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الخدمات، حيث أن هذا القطاع يتطلب صفات معينة) على رأسها العلاقات الشخصية مع العمال (من الصعب توفرها في غير المشروعات الصغيرة.

4- الزراعة والثروة الحيوانية والسمكية:

ينحصر على المؤسسات الصغيرة في هذا المجال في: (عليان، صفحة 23)

-**المشروعات الزراعية:** الفواكه، الخضر، الحبوب، المشاتل، البيوت المحمية، قامة المعامل، معامل الجبن.

-**مشروعات المنتجات الحيوانية:** تربية المواشي و الأغنام والماعز والدواجن و منتجات اللحوم والألبان والجمود والفراء.

-**الثروة السمكية:** صيد الأسماك, إقامة المزارع, تربية الأسماك ومخازن تبريدها.

المطلب الثاني: معايير تحديد التعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد خلصت إحدى الدراسات المتخصصة في تعريف الـ PME الى وجود أكثر من 250 تعريفا، وهذا لاختلاف المعايير المعتمدة، فمنها ما يعتمد على حجم العمالة، حجم المبيعات، حجم الأموال المستخدمة، حصة المؤسسة من السوق، طبيعة الملكية...الخ.

ولإزالة هذا الغموض اعتمد المختصون في هذا المجال على معيارين في تعريف هذا النوع من المؤسسات، المعايير النظرية أو النوعية من جهة والمعايير المادية أو الحدية أو الوضعية من جهة أخرى، إلاّ أنّ المعايير الأكثر استخداما هي المعايير الثانية (المعايير المادية، الكمية) و ذلك لوضوحها وسهولة استخدامها كرقم الأعمال، الأرباح وأكثرهم استخداما على الإطلاق العمال (عدد العمال).شعباني ص 03

الفرع الأول: المعايير الكمية

يخضع تعريف الـ PME لجملة من المعايير و المؤشرات الكمية، لقياس أحجامها ومحاولة تميزها عن باقي المؤسسات ومن بين هذه المعايير نذكر مجموعتين، الأولى تضم المؤشرات الاقتصادية والتقنية والثانية تضم المؤشرات النقدية.

المجموعة الأولى: تضم المؤشرات التقنية والاقتصادية وتشمل:

- ✓ عدد العمال
- ✓ حجم الإنتاج
- ✓ التركيب العضوي لرأس المال
- ✓ حجم الطاقة المستعملة
- ✓ القيمة المضافة

المجموعة الثانية: تضم المؤشرات النقدية و تشمل:

- ✓ رأس مال المؤسسة
- ✓ قيمة ومبلغ الاستثمار
- ✓ رقم الأعمال

كما سبق وأن أشرنا بأن المعيار الأكثر استخداما هو معيار حجم العمالة، و كذلك حجم رأس المال، وهذا نتيجة لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذين العنصرين، وفيما يلي سنحاول التعرض لهما بشيء من التفصيل.

والجدول التالي يوضح استعمال المعايير الكمية في الفصل بين الـ PME عن المؤسسات الأخرى وهذا بالاعتماد على عدد العمال و رأس المال:

جدول رقم (01): المعايير الكمية في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

البلد	المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	
	عدد العمال	رأس المال
اليابان	300	100 مليون ين
الولايات المتحدة الأمريكية	300	–
فرنسا	500	05 مليون فرنك جزائري
بريطانيا	500	–
الشيلي	300	3.5 مليون دولار
الهند	300	750 ألف روبيه
البرازيل	300	3.6 مليون دولار
الجزائر	250	15 مليون دينار

المصدر: بن عزة هشام، مرجع سابق ، ص 29.

من خلال الجدول يتضح أن بعض الدول تستند في تعريفها للـ PME على معياري أ رس المال وعدد العمال، وهناك دول تعتمد على عدد العمال فقط. و يمكن ش رح أنواع المعايير الكمية المستخدمة لوضع تعريف دقيق للـ PME كما يلي:

- ✓ **معيار عدد العمال**

يعتبر هذا المعيار أحد المعايير الأساسية الأكثر استخداما بحكم سهولة البيانات المتعلقة بالعمالة في المؤسسات وهناك اختلاف كبير بين الدول المتقدمة والنامية فيما يتعلق بتطبيق هذا المعيار، حيث تعتبر الشركات الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، شركات متوسطة وربما كبيرة في دول أخرى. (جبار، 2003، صفحة 53)

و حسب هذا المعيار تنقسم المؤسسات الاقتصادية الى ثلاثة أنواع:

1- المؤسسات الاقتصادية الكبرى:

وهي مؤسسات توظف عدد كبير من العمال، يتجاوز عددهم الآلاف وحتى مئات الآلاف في بعض الأحيان) أكثر من 500 عامل و ينقسم هذا النوع من المؤسسات الى:

- ✓ مؤسسات كبرى دولية النشاط.
- ✓ مؤسسات كبرى محلية النشاط.

2- المؤسسات المصغرة أو وحدات الاستغلال الفردي:

وتنشط هذه المؤسسات في مختلف فروع النشاط الاقتصادي وكافة مجالاته وهي تشترك في خاصية واحدة، تتمثل في أن إدارة هذا النوع من المؤسسات يقوم بها صاحب المشروع بصفة أساسية وقد يساعده مجموعة من العمال عند الحاجة شرط أن لا يزيد عددهم عن العشر عمال.

3- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتل هذه المؤسسات موقعا وسطا بين النوعين السابقين، توظف بين 10 عمال و 50 عاملا، إلاّ أنّ هناك صعوبات في تعريف الـ PME اعتمادا على معيار حجم العمالة.

ويرجع هذا للأسباب التالية: (شعباني ، 2003، صفحة 42)

- ✓ اختلاف ظروف البلدان النامية و تباين مستويات النمو.
- ✓ اختلاف ظروف الصناعة من فرع لآخر في نفس البلد.

الفرع الثاني: المعايير النوعية.

يعتقد من يستخدم المعايير النوعية أن النشاط الاقتصادي والاجتماعي يمكن أن يكون محددا لنوع المؤسسة ويتخذ في ذلك عدة معايير لوضع الحدود الفاصلة بين الـ PME وباقي المؤسسات الاقتصادية ولتحديد هذه المعايير بدقة يعتمد الكثير من المختصين على ما ورد في كتاب " STALEY" ، حيث يرى أنه أية مؤسسة يمكن اعتبارها صغيرة أو متوسطة إذا توفرت فيها خاصيتين من الخصائص التالية على الأقل:

- ✓ استقلالية الإدارة: حيث عادة ما يكون المسيرين أصحاب المؤسسة
- ✓ تعود ملكية المؤسسة أو أ رس مالها لفرد أو مجموعة أفراد.
- ✓ تمارس المؤسسة نشاطها محليا إلّا أن اجتياحها للأسواق يمكن أن يمتد خارجيا، كما أن أصحاب المؤسسة و العاملون فيها يقطنون منطقة واحدة.

وتتمثل المعايير النوعية في: (أبو قحف، صفحة 8)

1- معيار المسؤولية:

في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسؤولية المباشرة والنهائية تعود للمالك الذي يملك سلطة اتخاذ القرار داخل المؤسسة وبالتالي له تأثير على التنظيم والهيكلة وأسل وب الإدارة، ويشرف كذلك على العديد من الوظائف كالتمويل والتسويق...الخ

وهذه العملية تتبع عدة أشخاص في المؤسسات الكبيرة.

2-معيار الملكية:

إن ملكية هذا النوع من المؤسسات يعود أغلبها الى القطاع الخاص في شكل مشروعات فردية أو جماعية (عائلية) أين يكون أ رس المال لهذه المؤسسات لأشخاص طبيعيين، وعادة ما يملك المسير أغلبية الأسهم.

3-معيار طبيعة الصناعة:

كما يسمى أيضا معيار طبيعة وسائل الإنتاج حيث يتوقف حجم المؤسسة على أساس وسائل الإنتاج المستخدمة، فبعض المؤسسات تحتاج لإنتاج سلعها الى وحدات كبيرة من العمل ووحدات صغيرة من رأس المال (سلع استهلاكية مثلا) أمّا بعض الصناعات فإنها تحتاج الى وحدات قليلة من العمل ووحدات نسبية من رأس المال (الصناعات المعدنية- الهندسية).

4- معيار السوق

يمكن أن نحدد مؤسسة صغيرة ومتوسطة على أساس تعاملها مع السوق، لأن إنتاجها هو إنتاج سلعي وعلاقتها بالسوق هي علاقة عرض وطلب المنتجات أو الخدمات، وتتحدد قوة هذه العلاقة بمدى سيطرة هذه المؤسسات على السوق.

فالمؤسسة تكون أو تعتبر كبيرة إذا كانت هيمنتها على السوق أقرب الى الاحتكار، مثلا سوناطراك في ميدان المحروقات.

المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها.

الفرع الأول : أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصورة عامة عدة أشكال، تختلف أشكالها باختلاف معايير تصنيفها و هي كالآتي:

1-تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس توجيهها :

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا شاملا نميز فيه العديد من الأشكال و الأنواع و ذاك حسب توجهها، و من بين هذه الأنواع:

أ-**المؤسسات العائلية (المنزلية)** : تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها المنزل، تستخدم في العمل الأيدي العاملة.

ب-يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول، من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي و تنتج منتجات تقليدية.

2-المؤسسات المتطورة و شبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء كان من ناحية التوزيع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة .

3-تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب طبيعة المنتجات: تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى الفئات التالية:

أ-مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: يرتكز نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في نظام إنتاج السلع على:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود و الأحذية و النسيج.
- الورق و منتجات الخشب و مشتقاته.

ب-مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة: يضم هذا النوع كل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المختصة في:

- تحويل المعادن.
- الصناعات الكيماوية و البلاستيكية.
- الصناعات الميكانيكية.
- صناعة مواد البناء.
- المحاجر و المناجم.

ج -مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعة التجهيز على الصناعات السابقة أنها تتطلب بالإضافة إلى المعدات و الأدوات لتنفيذ إنتاجها تكنولوجية مركبة، فهي بذلك صناعة ذات كثافة رأس مال أكبر، الأمر الذي لا ينطبق و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لهذا نرى أن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق، بحيث يشمل الفروع البسيطة كانتهاج و تركيب بعض المعدات البسيطة و يكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصليح الآلات و المعدات خاصة و سائل النقل و أيضا تجميع بعض السلع انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

د - المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقاولة: تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة، و هو بشكل عام نوع من الترابط الهيكلي و الخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في أغلب الأحيان كبيرة و مؤسسات أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها

ديناميكية و قدرة على التكيف و شروط التعاون، و تتجسد عمليا مسألة التعاون و التكافل بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المؤسسات الكبيرة إما بصورة مباشرة عن طريق التعاون المباشر أو بصورة غير مباشرة عن طريق تقسيم السوق.

4-تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الطبيعة القانونية:

قبل البدء في الخطوات العملية لتنفيذ المشروع يجب أن يتعرف صاحب المشروع على الأصناف القانونية و الإجراءات الحكومية للمشروعات بوجه عام و على ما يصلح منها للمشروع الصغير بوجه خاص.

و تتخذ الأشكال القانونية للمشروعات صورا تتمثل في :

- المنشأة الفردية.
- شركات الأشخاص: و تنقسم بدورها إلى :

أ-شركات تضامن: هي عقد بيع بين اثنين أو أكثر يتفقان فيه على الاتحاد معا ، و يلتزم جميع أعضائها بديون الشركة والتضامن من غير قيد أو حد، و غالبا ما يلجأ إليها أفراد العائلة الواحدة.

ب-شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة: يلجأ بعض المستثمرين إلى تكوين شركة ذات الشريك الواحد كشخصية معنوية و ذلك لتمتعها باستقلاليتها، و كذلك لتفادي الشريك أو المالك الوحيد من بيع ممتلكاته الخاصة في حالة الإفلاس مثلا.

ج-شركة ذات المسؤولية المحدودة: شركة لا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين، و من أهم خصائص هذا النوع :

- لا تنحل بسبب الأحوال الشخصية للشركاء (إفلاس، وفاة،....).
- رأس مالها ليس مقسم إلى حصص و لا إلى أسهم.
- عدد الشركاء يكون محدودا بموجب القانون، و كذلك الحد الأدنى لرأس المال.
- المسؤولية محدودة للشركاء حيث أنهم لا يتحملون الخسائر إلا في حدود حصصهم في رأس المال.

الفرع الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تشكَّل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في اقتصاديات دول العالم، وهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة لكونها تمثل الغالبية العظمى من المشاريع في الدول النامية والدول المتقدمة وهذا ما أكدته الدراسات وأكده الكثير من رجال الأدب الاقتصادي والمهتمين بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقاموا بوضع العديد من السمات الخاصة التي تميزها عن المؤسسات الكبيرة وكخلاصة لهذه الآراء يمكن أن نوجز هذه الخصائص على النحو الآتي :

- إن إنشائها لا يحتاج إلى رأس مال كبير لتمويلها مقارنةً مع المؤسسات الكبيرة، وهذه الخاصية شجعت أصحاب المدخرات القابلية إلى اللجوء لإقامة المؤسسات دون المشاركة مع الآخرين، كما أن استخدامها تكنولوجيا اقل تعقيدا وأقل كثافة رأسمالية أدى بدوره إلى انخفاض مستويات معامل (رأس المال/العمل) نسبيا في المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة وهو ما يؤدي إلى زيادة قدرة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على استيعاب فائض العمالة، وتخفيض نفقات وتكاليف الصيانة ومن ثم الإقلال من مشكلات هذه المؤسسات. (حداد و يخلف، 2006، الصفحات 28-30)
- غالباً ما تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاجها بشكل أساسي على الخامات المحلية والموارد.
- الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وفي حالات الصناعة يمكن لها استخدام الخامات التالفة أو التي هي في حكم الفاقد من المؤسسات الكبيرة.
- قدرة هذه المؤسسات على الانتشار الواسع بين المناطق والمحافظات والأقاليم، وهذا الانتشار الواسع مرده قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية والجهوية، تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية، حيث ساعد هذا الانتشار على تحقيق تنمية متوازنة جغرافيا بين مختلف الأقاليم والمحافظات وقلص أوجه التفاوت في الدخول والثروة بين المناطق، وساهم في إعادة التوزيع السكاني للدولة. (يعقوبي ، 2006، صفحة 62)
- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساندا حيويا للمؤسسات الكبيرة والصناعات المتقدمة لما تقدمه من صناعاتٍ مغذية وخدماتٍ وأيضا في توزيع المُنتجات. (الحناوي و صحن، 2004، صفحة 62)
- لا تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالضرورة (باستثناء البعض منها) إلى العمالة الماهرة المدربة تدريباً عالياً، وذلك لمحدودية رأس المال المستثمر وبساطة التكنولوجيا المستخدمة مما يجعلها

قادرة على استيعاب أعداد كبيرة من العمالة الزائدة أو الداخلة حديثا إلى سوق العمل في المجتمع المحلي، الأمر الذي يساعد على خلق كوادر فنية جديدة، وتنمية مهارات قدامى العاملين في النشاط.

- صغر الحجم وقلة التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة والتكيف في الأوضاع الاقتصادية المحلية والوطنية، ويمكن أن تكون دولية في ظل العولمة والتفتح الاقتصادي، ويؤدي نقص حجم القوى العاملة إلى إمكانية تحقيق روح الفريق والأسرة العاملة الواحدة ونقص تكلفة العمل النسبي.
- تتميز بالكفاءة والفعالية بدرجاتٍ تفوق ما يمكن أن تصل إليه المؤسسات الكبيرة، وذلك من خلال قدرتها على الأداء والإنجاز في وقتٍ قصير نسبياً، تحقيق مزايا الاتصال المباشر والقدرة على التأثير السريع بين المدير، العاملين، العملاء والموردين. (بلوناس، 2006، صفحة 38).

المبحث الثاني : واقع المؤسسات المصغرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري.

سنحاول بقدر الإمكان في هذا المبحث للتعرض على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتعرف على دورها الاقتصادي والاجتماعي لهذه المؤسسات وكذا تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومساهمة هذا النوع من المؤسسات في الاقتصاد الجزائري من خلال مساهمتها في القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام.

المطلب الأول : أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الفرع الأول : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

يرجع واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ما تلعبه من أدوار اقتصادية واجتماعية أهمها مساهمتها في توفير مناصب الشغل وتحقيق التطور الاقتصادي وقدرتها على مقاومة الاضطرابات الإقتصادية وصمودها التنافسي وكذا دورها على الصعيد الاجتماعي، كتحقيق الرفاهية وإشباع الحاجات وتحقيق طموحات وتطلعات الأفراد ونستعرض فيما يلي بتفصيل أكثر أهم هذه الأدوار.

أولا : الأهمية الاقتصادية:

1- توفير مناصب العمل: أصبحت مشكلة البطالة من بين أكبر المشاكل في الدول النامية على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي وأخذ حيزا كبيرا من أفكار واهتمامات الإقتصاديين والسياسيين وبرامجهم الهادفة إلى القضاء على هذا المشكل وإيجاد طرق لعلاجه، إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر بديل يساعد في

القضاء على مشكلة البطالة حيث أنها تتيح العديد من فرص العمل. (محروس إسماعيل، 1997، صفحة 213)

كما إن المؤسسات الكبيرة وبعدما استقرت أحجامها ولم تعد بحاجة إلى إنشاء وظائف جديدة لهذا يبقى الأمل معقود على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لزيادة حجم العمالة والتوظيف لما تتميز به من سلوك أكثر ديناميكية في مجال توليد فرص العمل والأرقام التالية تدل على هذه الحقيقة . (عبد الباسط، الصفحات 28-29)

2- تكوين الإطارات المحلية: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية في تكوين الأفراد وتدريبهم على المهارات الإدارية والإنتاجية والتسويقية و المالية لإدارة أعمال هذه المؤسسات في ظل قلة وضعف إمكانيات معاهد الإدارة ومراكز التدريب، وقد يكون التدريب داخل المؤسسة، وهو التدريب الذي يعد للعاملين في مؤسسة ما ، على أن يتم بداخلها. (غربي، سلاطنية، و قيرة، 2000، صفحة 109)

3- تقديم منتجات وخدمات جديدة: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر للأفكار الجديدة و الابتكارات الحديثة حيث تقوم بانتهاج السلع والخدمات المبتكرة ويمثل الإبداع جانبا من إدارة هذه المؤسسات والملاحظ أن كثيرا من السلع والخدمات ظهرت وتبلورت وأنتجت داخل هذه المؤسسات، وهذا يرجع إلى معرفتها لاحتياجات عملائها بدقة ومحاولة تقديم ومواكبة الجديد. (الحناوي و صحن، 2004، صفحة 67)

إضافة إلى ذلك يعطي فرصة أكبر لبروز أفكار متطورة وابتكارات جديدة ممايسهل بشكل كبير في عملية التنمية. (يسرى، 1995، صفحة 26)

4- توزيع الصناعات وتنويع الهيكل الصناعي: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا أساسيا في مجال تنويع الهيكل الصناعي حيث تعزف المؤسسات الكبيرة على الإنتاج لتلبية حاجات الأسواق الموجودة نظرا لاعتمادها على الإنتاج الموسع، وهكذا تقوم هذه المؤسسات بالإنتاج وبكميات صغيرة بدلا من الاستيراد من الخارج. (محروس إسماعيل، 1997، صفحة 214)

5- استخدام التكنولوجيات الملائمة: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم فنون إنتاج بسيطة ونمط تقني ملائم لظروف البلدان النامية، فالتقنيات المستخدمة في هذه المؤسسات كثيفة العمالة وغير مكلفة للعملة

الصعبة مقارنة مع التقنيات المتطورة كثيفة رأس المال حتى أن الخامات المرتبطة بهذه التقنيات متوفرة محليا و لا تتطلب مهارات عمالية وبذلك تنخفض تكلفة إعداد وتدريب العمال. (يسرى، 1995، صفحة 25)

6- المحافظة على استمرارية المنافسة: في عصر التطورات السريعة تصبح المنافسة أداة التغيير من خلال الابتكار والتحسين، وتظهر المنافسة الحديثة في عدة أشكال منها السعر، شروط الائتمان والخدمة، تحسين الجودة في الإنتاج والصراع بين الصناعات في التبديل و التغير والتجديد . (كليفورد، 1989، صفحة 13)

إن هذه الأسباب وغيرها تؤدي إلى عدم تمكن أي مؤسسة من فرض سيطرتها على السواق إلا في الحالات الاستثنائية وغير الدائمة مما يمنع أي شكل من أشكال الاحتكار. (يسرى، 1995، صفحة 35)

7- تعبئة الموارد المالية: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تعبئة المواد المالية الخاصة والكفاءات المحلية. (دمدوم، 1995، صفحة 72)

ثانيا : الأهمية الاجتماعية.

إلى جانب الأهمية و الأدوار الاقتصادية التي تلعبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هناك أدوارا على الصعيد الاجتماعي يمكن أهمها في النقاط التالية :

1- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحكم قربها من المستهلكين تسعى جاهدة للعمل على اكتشاف احتياجاتهم مبكرا والتعرف على طلباتهم بشكل تام. (الحناوي و صحن، 2004، صفحة 64)

2- التخفيف من المشكلات الاجتماعية: ويتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة أو لغيره. (علام، صفحة 12)

3- إشباع رغبات واحتياجات الأفراد: إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرصة للأفراد لإشباع حاجاتهم ورغباتهم من خلال التعبير عن ذواتهم وآرائهم وترجمة أفكارهم وخبراتهم وتطبيقها من خلال هذه المؤسسات.

4- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلالية:

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعظم إحساس الأفراد بالحرية والاستقلالية وذلك عن طريق الشعور بالإنفراد في اتخاذ القرارات دون سلطة وصية والشعور بالحرية المطلقة في العمل دون قيود وشروط و الإحساس بالتملك والسلطة وتحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة والسهر على استمرارية نجاحها. (علام، صفحة 13)

الفرع الثاني : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا بارزا في تنمية وتطوير الاقتصاد الوطني وذلك لما تتمتع به من مزايا وخصائص اقتصادية واجتماعية، حيث ترمي هذه المؤسسات إلى:

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمة لم تكن موجودة م قبل وكذا إحياء أنشطة اقتصادية تم التخلي عنها كالصناعات التقليدية .
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها نتيجة إعادة الهيكلة و الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة. (رجب و شايب، 2003، صفحة 8)
- استحداث فرص عمل جديدة سواء بصورة مباشرة وهذا بالنسبة لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل .
- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة التي تخلصت منها المؤسسات الكبيرة من أجل إعادة تركيز طاقتها على النشاط الأصلي، فقد أعطت عملية إعادة هيكلة 12 شركة وطنية في الصناعات الخفيفة 47 مؤسسة وطنية وأعطت إعادة هيكلة شركتين في الطاقة والصناعات البتروكيمائية 16 مؤسسة وطنية.
- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية مما يجعلها أداة فعالة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية وإ حدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق .
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها.

- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها ومستخدمهم، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

المطلب الثالث : تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

في ظل غياب إحصائيات دقيقة حول هذا القطاع تعتبر معطيات شركات التأمين الاجتماعي المصدر الوحيد للمعلومات، ومن خلالها تم الحصول على الإحصائيات التالية:

الجدول رقم (02): يوضح تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة حسب فروع النشاط.

الفروع	1991	1992	1993	1994
مناجم و مقالع	455	328	530	613
ص.ح.م.ك.إ	2031	2117	2462	2801
مواد البناء	2213	2070	2920	3334
كمياء و بلاستيك	643	408	586	655
الزراعة الغذائية	7582	7114	7211	8254
منسوجات و ألبسة	3662	2817	3235	3623
جلود و أحذية	1043	1031	1136	1287
خشب فلين و ورق	3374	2957	3492	4001
صناعات مختلفة	1419	1305	1447	1644
المجموع	**22382**	**20207**	**23019**	**26212**

المصدر :السعيد بريبش، مارس، 2001 ،" المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة في الجزائر دورها ومكانتها في الاقتصاد الوطني"، مجلة أفاق، العدد 05 جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، عدد 05،ص 31.

1/من سنة 1991-1994 : المعطيات التي تحصلنا عليها تخص المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة الصناعية والتي نلاحظ من خلال الجدول رقم (06)، أنها قد تطورت تطورا ملحوظا خاصة في الصناعات الزراعية الغذائية حيث انتقلت من (7582 إلى 8254) ثم تليها صناعات الخشب والفلين والورق من (3334 إلى 4001) وكذا مواد البناء من (2113 إلى 3334)، كما يلاحظ أن أغلبية هذه المؤسسات الصناعية الخاصة تتركز في مجموعة من القطاعات وقد شكلت الزراعة الغذائية والمنسوجات

50.24 % من العدد الكلي سنة 1991 ، ولكن هذه النسبة عرفت انخفاضا طفيفا في السنة 1992 حيث انتقلت إلى 49.15 % ثم استمر هذا التراجع في السنوات اللاحقة ليبلغ 45.38 % في سنة 1993 و 45.31 % سنة 1994 .

2/ في سنة 1996: بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 177365 مؤسسة 80 % مكنها مؤسسات مصغرة تشغل من 10 عمال، و 20 %مؤسسات صغيرة ومتوسطة. (وزارة، 2001، صفحة 4)

المؤسسات المصغرة 50 % منها يعمل في قطاع الصناعة و 50 % في قطاع الخدمات موزعة كما يلي 24.3 % في الخدمات و 24.7 % في البناء والأشغال العمومية والسكن وتشتغل في حدود 418000 عامل 127232 مستخدم .

3/في سنة 1999 : بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذا العام 159507 مؤسسة توظف 634375 عامل، 07 % منها تشغل أكثر من عشرة عمال بعدد إجمالي من العمالة يساوي إلى 412400 عامل أي بنسبة 65 % من العمالة الإجمالية و 93 % مؤسسات مصغرة تشغل212975 عامل أي بنسبة 35 % من إجمالي العمالة . (المجلس، 2002، صفحة 12).

4/في سنة 2000 : بلغ العدد 159000 مؤسسة، 50 % أنشأ منذ أقل من خمسة سنوات و 30% أنشأ منذ عشرة سنوات. (حسين، صفحة 14).

المؤسسات الموظفة لأقل من عشرة أجزاء تمثل 93.24 % وتوظف 221975 عامل أي 35 % من اليد العاملة الإجمالية .

وعموما فإن توزيع إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر مختلف جهات الوطن كان كالتالي: (المجلس، 2002، صفحة 34)

-31 % في الوسط . - 17.5 % في الغرب.

- 5.37 % في الشرق. - 13.8 % في الجنوب.

فإما انخفاض حقيقي في عدد العمال وهذا يناقض مبدأ التوظيف، وإ ما انخفاض وهمي وهذا يعبر عن التهرب من بعض الأعباء مثل الضرائب والتأمين ويدل على الرغبة في خفض الأعباء أو وجود مشاكل مالية.

و إذا أخذنا سنة 2002 كمقياس نجد العدد الأكبر من هذه المؤسسات مركز في المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال، حيث بلغ عددها 177733 مؤسسة تشغل 34064 عامل والمؤسسات التي تشغل بين 10 و 49 عامل بلغ عددها 1066 مؤسسة وتشغل 23278 عامل، ولكن العدد الأكبر مركز في المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال.

المطلب الثاني : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري و المشاكل التي تعيقها.

الفرع الأول : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري.

سنحاول عرض بعض المعطيات والإحصائيات التي تبرز مساهمة المؤسسات الصغيرة في كل من القيمة المضافة والناتج المحلي، التشغيل وأخيرا المبادلات الخارجية، ونشير هنا إلى عدم إمكانية تقييم هذا الدور و حجم المساهمة لأن المعطيات جزئية فقط وعلى فترات متقطعة بالإضافة إلى تباينها وتضاربها باختلاف جهة الحصول عليها .

إن مساهمة المؤسسات الصغيرة في القيمة المضافة للفترة 1991-1994 قد تطورت من 14515 مليون دينار سنة 1991 إلى 17424 مليو ن دينار سنة 1994 أي بزيادة % 20 وهذا ما يوضحه الجدول رقم 07

الجدول رقم (03): يوضح تطور مؤشر القيمة المضافة حسب فروع النشاط 1991 -1994

القطاع	القيمة المضافة %
مناجم و مقالع	5.66-
ص.ح.م.م.ك.إ	62.9+
مواد البناء	5.83+
كيمياء و بلاستيك	3.81-
زراعة غذائية	72.6+
منسوجات	52.4-
جلود و أحذية	26.2+
خشب و ورق	26.2-
صناعات مختلفة	0.6+
المجموع	20+

المصدر: (بريش، صفحة 34)

فيما يخص مساهمة المؤسسات الصغيرة في الإنتاج الداخلي الخام فنجد أن المؤسسات الصناعية تطور إنتاجها من 28289 مليون دينار جزائري سنة 1991 إلى 48223 مليون دينار جزائري سنة 1994 أي زيادة قدرها + 70% .

نلاحظ من خلال الجدول أن مواتد البناء والصناعات الغذائية الزراعية وباقي الصناعات عرفت ركودا حقيقيا، في حين عرف قطاع المناجم والمقالع زيادة في قيمة الإنتاج الخام وذلك بسبب انخفاض قيمة الدينار.

الجدول رقم (04): يوضح تطور مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة (1994-1998).

السنوات	1994		1995		1996		1997		1998	
القطاع	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
القيمة المضافة للقطاع العام	617.4	53.5	857.1	54.7	1111.9	54.3	1201.5	54.3	1019.6	46.4
القيمة المضافة للقطاع الخاص	538.1	46.5	711.6	45.3	935.7	45.7	1010.2	45.7	1178	53.6
مجموع القيمة المضافة	1155.5	100	1568.7	100	2047.6	100	2211.7	100	2198.2	100

Source: (ministère des PME/PMI, 2001, p. 6)

أما في عام 1994 ساهم القطاع الخاص بنسبة 46.5 % من القيمة المضافة بقيمة إجمالية تقارب 538.1 مليار دينار جزائري، في حين ساهم القطاع العام ب 53.5 % من إجمالي القيمة المضافة بقيمة تراوح 617.4 مليار دينار جزائري وقد ارتفعت هذه النسبة بالنسبة للقطاع الخاص خلال عام 1995 إلى 47 % حيث أن 10 % منها جاءت من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المجلس، 2002، صفحة 101).

و ابتداء من سنة 1998 انقلبت الوضعية فأصبح القطاع الخاص يساهم بنسبة 53.5 بقيمة إجمالية تقدر ب 1178مليار دينار جزائري،أما القطاع العام فيساهم بنسبة46.5 % بقيمة إجمالية تقدر ب1019.8 مليار دينار جزائري وفيما يلي يوضح الجدول رقم (09) التطور الحاصل في مساهمة القطاع الخاص في إجمالي القيمة المضافة للاقتصاد الوطني.

إن تحليل النشرات لسنة 2000 أنجزت عن عينة من مؤسسات (1026 مؤسسة) والتي يتراوح عدد عمالها بين10-20 و من21-50 عامل، القطاع الصناعي بينت تطورا جد معتبر بالنسبة لسنة 2000 من حيث القيمة المضافة إذ وصلت إلى 19.5 مليار دينار جزائري مقابل مليار دينار جزائري لسنة 1999 أي زيادة قدرها 25 % (وزارة، 2001، صفحة 3).

وهي موزعة حسب قطاعات النشاط كما هو موضح في الجدول .

الجدول رقم (05): يوضح مساهمة القطاع الخاص في القيمة المضافة 2000-1999 الوحدة دج.

الفروع	القيمة المضافة		النسبة المئوية
	1999	2000	
صناعات مختلفة	7786327	9729766	%25
مواد البناء	1812047	2494179	%38
الكيمياء و الصيدلة	240047721	2824841	%18
الكهرباء الإلكترونية	678926	821923	%21
الميكانيكا و الحديد	518702	781636	%50
العدانة	389760	27268	%35
خشب و ورق	102183	1308172	%13
النسيج و الجلود	1011550	1016073	%0
المجموع	**15629082**	**19503858**	**%25**

المصدر: وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، 2001، معطيات وآفاق قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للسداسي الأول ، ص.02.

إن هذه القيمة تمثل 13 % بالنسبة للقطاع الصناعي العام لسنة 2000 حسب المعطيات المبينة في الجدول رقم (09) ما عدا فرع النسيج والجلود الذي لم يسجل أي زيادة في قيمة مضافة، فباقي الفروع

المشار إليها عرفت تطورات معتبرة في رقم الأعمال والقيمة المضافة ويحتل فرع الصناعات الغذائية الصدارة ويليه على التوالي:فرع الكيمياء والصيدلة ، فرع مواد البناء ، فرع الخشب والورق.

ويحتل فرع النسيج المرتبة الأولى في التصدير، على الرغم من أنه لم يسجل أي تطور في القيمة المضافة ويليه على التوالي، فروع الخشب والورق، زراعة غذائية، كيمياء وصيدلة ومواد البناء 10 % منها أما عن مساهمتها في الناتج الداخلي الخام فقد قفزت من 47 % عام 1995 ;10 % منها مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى 53.6 % عام 1998 وقد كانت تتوزع عام 1995 حسب القطاعات كما هو موضح في الجدول الموالي.

الجدول رقم (06) : يوضح توزع الناتج الداخلي لخام للقطاع الخاص حسب قطاعات النشاط

القطاعات	النسبة المئوية
التجارة	%35.8
الزراعة	%26
البناء	%15
الصناعة	%10
قطاعات أخرى	%13.2

المصدر: قويدر عياش، 08 أفريل 2002،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كميزة تنافسية والتحديات الاقتصادية العالمية الجديدة، الملتقى الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها فيالتنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر09- ص 189.

ونلاحظ من خلال الجدول مكانة المؤسسات الخاصة في الزراعة، التجارة والبناء وهي الوضعية التي استمرت حتى بعد ارتفاع النسبة عام 1998 وهو ما يوضحه الجدول رقم (10).

الجدول رقم (07): يوضح توزيع الناتج الداخلي الخام للقطاع الخاص حسب قطاعات النشاط عام 1988

قطاعان النشاط	القطاع الخاص	القطاع العام
الفلاحة و الصيد البحري	%99.7	%0.3
الخدمات	%98.5	%1.5
التجارة	%96.9	%3.1
الفنادق و المطاعم	%90.2	%9.8
النقل و الإتصالات	%60.3	%32.7
البناء و الأشغال العمومية	%46.2	%35.5
الصناعة	%27	%73

المصدر: المجلس الاقتصادي والاجتماعي، جوان 2002 ، ص 21

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا معتبرا في اقتصاديات كل البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية كما أن نسبة 99 % من مؤسسات أغلب البلدان الأعضاء توفر هذه المؤسسات الصغرى والمتوسطة من 40 إلى 80 % من مناصب الشغل المأجور وتساهم بنسبة 30 % إلى 70 % من الناتج الداخلي الإجمالي، وتساهم بأكثر من نصف الناتج الداخلي.

الفرع الثاني : المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة في الجزائر

أولا : مشاكل السياسات والتوجهات الاقتصادية والاجتماعية:

أهملت هذه السياسات أوضاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إهمالا كبيرا في معظم البلدان النامية وذلك بالمقارنة بالاهتمام البالغ الذي أعطى لإنشاء وتنمية الصناعات الكبيرة، لذلك لم تتقدم حكومات معظم البلدان النامية بأية برامج منظمة أو طويلة الأجلل تو جيه الصناعات الصغيرة والمتوسطة أو لمساعدتها فنيا أو ماليا، أو لتقديم إعفاءات ضريبية لها في حالة اتخاذها أوضاعا رسمية في ممارسة نشاطها، وكل هذا يعبر عن سياسات سلبية من قبل الحكومة في معاملة أصحاب الأنشطة الصناعية الصغيرة. (يسرى، 1995، صفحة 30).

وهناك أيضا صعوبات ذات طابع هيكلي. (عنتر، 2002، صفحة 161).

ثانيا : مشاكل التسويق والتخزين والمنافسة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعض المشاكل التسويقية التي تحد من نشاطها ، وتأدية وظائفها نذكر منها الهبوط الحاد للأسعار وصعوبة استجابة المؤسسة لأسعار السوق ويفتقد الموقع ميزته التسويقية وكذا الطاقة الاستيعابية المحدودة للسوق وتغير أذواق المستهلكين. (يسرى، 1995، صفحة 32)

كما تفتقر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وجود أماكن مخصصة لتخزين المدخلات من المواد الأولية والخامات وقطع الغيار، و أيضا المخرجات وأيضا مشكلة التسيير الجيد للمخزون الذي يستلزم التحكم الجيد في الدورة التخزينية بعناصرها المختلفة المتمثلة في الكمية، الآجال، الانتظام، مما يخلق نوعا من التذبذب في المخزون بالزيادة أو النقصان الأمر الذي يؤدي إما إلى استثمار مبالغ كبيرة في المخزون السلعي أو صناعة فرص استثمار هذه المبالغ في مجالات عمل أخرى، أو عدم كفاية المخزونات الأمر الذي يؤدي إلى التقصير في تلبية حاجات العملاء مما يدفعهم إلى الحصول على حاجاتهم من مؤسسات أخرى واحتمال فقدانهم نهائيا (علام، صفحة 26).

ثالثا : المشاكل الضريبية.

إن ارتفاع الضرائب و اقتطاع الرسوم المطبقة على المؤسسات الصغيرة والنظام الجبائي المطبق على عمليات إعادة استثمار الفوائد يؤدي إلى ارتفاع الأعباء الضريبية مما بحد من الإنتاج ويزيد من تنامي الأنشطة الموازية والتهرب الضريبي، ومن أجل تفادي هذه الصعوبات يجب تبني سياسة ضريبية اتجاه هذه المؤسسات.

رابعا : المشاكل الإدارية ومشاكل نقص المعلومات والخبرة التنظيمية.

تتلخص أهم المشاكل الإدارية في إهمال التخطيط والمتمثل في تخطيط الطاقة الإنتاجية تخطيط الموارد اللازمة للتشغيل (المواد، العمال، الآلات، الأموال...إلخ) تخطيط ووضع برامج العمل ، تحديد الاختصاصات والمسؤوليات و وضع هيكل تنظيمي للمؤسسة (عبد الرحيم ت.، صفحة 69).

وكذا صعوبة الحصول على المعلومات الاقتصادية أو انعدامها في أحيان كثيرة مما ينعكس سلبيا على تجسيد فرص الاستثمار، وكذا بيروقراطية الإدارة وما نتج عنها من سلبيات وحتمية تؤثر في تسيير المؤسسات الصغيرة. (rezig & mussette, p. 77)

خامسا : مشاكل الموقع الغير الملائم

إن اختيار الموقع يتطلب دراسة وبحث وتخطيط ولكن معظم هذه المؤسسات لا يولون لهذا الجانب أهمية كبيرة فقد يختارون موقعا لمجرد وجود المكان الشاغر أو التكلفة المنخفضة إن اختيار الموقع لا يجب أن يختار لمحض الصدفة نظرا لأهمية ولا بد من دراسة البيئة الداخلية والخارجية للمؤسسة (هيكل، صفحة 76).

سادسا : مشاكل الخلافات بين الشركاء

في بعض الأوقات تكون المؤسسات الصغيرة ضحية عدم الاتفاق بين الشركاء وفي الكثير من الأمور والاختلاف حول طريقة تسيير العمل مما يؤثر بشكل أو بآخر على المؤسسات ويمكن إجمال هذه السلوكيات والتصرفات فيما يلي: (عبد الرحيم ت.، الصفحات 68-69)

- حب السيطرة والتفرد بالإدارة.
- اختلاف وجهات النظر حول المسائل المالية الإنتاجية والتسويقية وغيرها.
- الأنانية وحب الذات و الإتكالية واللامبالاة والتوسع في المصاريف الشخصية تؤدي هذه الأسباب إلى نقص السيولة، تأخير السداد، عدم متابعة العمل وغيرها من المشاكل التي قد تتراكم إلى حد تهديد استمرارية مؤسسة ذاتها .

سابعا : مشاكل التمويل.

إن من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة مشكلة التمويل وضعف رأس المال الخاص والاقتراض من العائلة والأصدقاء وعدم كفاية ومخاطر الاقتراض من السوق غير الرسمي (المرابين) وصعوبة الحصول على القروض من البنوك التجارية لارتفاع درجة المخاطرة وإشكالية الضمانات إضافة إلى سعر الفائدة والمدة وعدم ملاءمتها لطبيعة نشاط هذه المؤسسات، حتى أن البنوك لا تنظر إليها على أنها مشروعات بنكية، وكذا مشاكل الإدارة المالية وصعوبة تقدير الاحتياجات ومشاكل تأخير السداد وخسارة الديون المعدومة والتوسع في البيع على الآجل ، مما دفع وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى العمل على إحداث آليات مالية جديدة تتلاءم وخصوصية هذه المؤسسات بالرغم من أن البنوك العمومية ساهمة في سنة 2003 بتمويلات قدرها 555 مليار دينار جزائري أي بنسبة 40.60 % من مجموع التمويلات مقارنة

بسنة 2001 حيث قدر المبلغ آنذاك ب 353 مليار دينا جزائري أي ما يمثل 30.72 % من مجموع التمويلات (عطية، صفحة 21).

المطلب الثالث: آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر و برامجها.

الفرع الأول: آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن من أهم التساؤلات التي تطرحها عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق هو سبل تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل دورها حتى تتمكن من أداء دورها في التنمية ولما لهذه المؤسسات من أهمية بالغة في الاقتصاديات المعاصرة اتخذت الجزائر العديد من الآليات الهادفة إلى تنمية هذا القطاع وتتمثل هذه الآليات في: (مفيد، صفحة 3)

أولا: إنشاء هيئات داعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من أهم هذه الآليات نجد:

1-وزارة الصناعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار MIPMEPI" :

في إطار تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجزائر في سنة 1991وزارة منتدبة مكلفة بهذا النوع من المؤسسات لتتحول إلى وزارة بموجب المرسوم، رقم:211/94 المؤرخ في 18 جويلية 1994 لتوسع صلاحيات هذه الوزارة بموجب المرسوم التنفيذي رقم190/00 المؤرخ في 11جويلية 2000تم بموجب التعديل الحكومي المقرر بتاريخ 28ماي 2010 تم أنشاء وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، لتدعم وترافق إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (بوقصبة و بوعبد الله، 2013، صفحة 6).

2-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ":

وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية والاستقلال المالي وهي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات وقد أنشئت سنة 1996ولها فروع جهوية وهي تحت سلطة رئيس الحكومة ويتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة، وتقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية:

- تشجيع كل الأشكال والتدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأول .
- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ومنها الإعانات التخفيضات في نسب الفوائد.
- تتابع الاستثمارات التي ينجزها الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبن د دو فتر الشروط.
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيز وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم. (صالحي ، 2004، الصفحات 32-33)

3-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI":"

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشئت سنة 2001 في شكل شباك وحيد غير ممركز موزع عبر 48ولاية على مستوى الوطن، وتخول الوكالة القيام بجميع الإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتسهيل تنفيذ مشاريع الاستثمار التي قد تكون في شكل إنشاء مؤسسات جديدة أو توسع قدرات الإنتاج أو إعادة تأهيل وهيكلة المؤسسات ويستفيد المستثمر في إطار هذه الوكالة من تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة على التجهيزات المستوردة وكذا من تسديد الرسم على القيمة المضافة المفروضة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في تجسيد الاستثمار. (بوخمخم و سايبي، 2011، صفحة 402)

4-الصندوق الوطني للتأمين عن البطالةCNAC :"

هذا الصندوق الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94 /188المؤرخ في جويلية 1994أوكلت له مهمة دعم العمال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35و 50سنة والذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين بخلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم تكوينا خاصا في المجالات المهنية التي عليها طلب في سوق العمل (علوني، 2010، صفحة 182).

5-صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرةANGEM :"

أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16المؤرخ في 22جانفي 2004وهو بمنزلة آلية جديدة لضمان مخاطر القروض المصغرة، إذ يختص بضمان القروض التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المنخرطة مع الصندوق بنسبة 85%من الديون وفوائدها في حالة فشل المشروع الممول، كما أنها تؤدي دورا كبيرا في استحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفها مصدرا مهما من مصادر التمويل ومجموعة من صناديق أخرى، تسهم كلها في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها بفضل الدراسات المقدمة، والمتابعة المستمرة لنشاطاتهم من أجل استمراريتها كما تسهم في استثماراتهم المستقبلية في بعضها (بن عنتر، 2008، الصفحات 157-158).

الفرع الثاني : برامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

اعتمدت الحكومة الجزائرية هدف ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع قطاع خارج المحروقات بإنشاء 200 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة وتأهيل 20 ألف مؤسسة من هذا النوع من المؤسسات عبر المخطط الخماسي (2010-2014) .

نطلاقا مما سبق يمكن توضيح أهم الإجراءات المتخذة في إطار هذه البرامج كما يلي:

- إنطلاقا من قانون المالية التكميلي لسنة 2009أقرت الحكومة الجزائرية عدة تسهيلات مالية وإجراءات لتنويع العروض المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمها:
  - ✓ إضافة إلى ضمانات كلا من صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة وصندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة) هذا الأخير الذي تم رفع سقف ضمانه المالي من 50إلى 250مليون دينار)، تم إدراج ضمان للدولة، وإنشاء صناديق ضمان متخصصة: السياحة البيئية، التكنولوجيات الجديدة.
  - ✓ إنشاء صناديق الاستثمارات المحلية وشركات رأس المال المخاطر.
  - ✓ تكوين الموارد البشرية للمؤسسات البنكية.
- إنشاء المرصد الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمقاولاتية لتطوير اليقظة الاقتصادية والتكنولوجية وبالتالي ضمان أفضل تنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهم مهامه: (بوقصبة و بوعبد الله، 2013، الصفحات 07-08).

- ✓ اليقظة الاقتصادية والتكنولوجية.
- ✓ اقتراح للسلطة العمومية إجراءات إنقاذ مساعدة، ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- في إطار ترقية الإبداع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم اتخاذ الإجراءات التالية:

- ✓ اختيار سنويا 03احسن مؤسسات صغيرة ومتوسطة مبدعة في منتجاتها أو تسييرها وتشجيعها ماليا في حدود 600ألف إلى مليون دينار.
- ✓ تنظيم منتدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والجامعات سنويا لتحقيق التقارب بين الباحثين وهذه المؤسسات.

- إنجاز عدة هياكل لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا للفصل الأول تبين لنا وجود مجموعة من تعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عدد من بلدان العالم ، فلكل معيار لتعريفها، ويختلف التعريف حسب ظروف كل بلد، ومن هنا ظهر لنا بوضوح وجود صعوبات في إعطاء تعريف موحد لها، كما استخلصنا أنها تتميز بصغر حجمها وسهولة تأسيسها وبساطة تنظيمها، وانخفاض رأسمالها، كما لها أهمية كبرى في الجانب الاجتماعي والاقتصادي.

كما تم توضيح مراحل التطور التي مرت بها المؤسسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، والهياكل والآليات الداعمة لها والتدابير التي اتخذت من أجل تطويرها وترقيتها ، والدور الذي تلعبه في الاقتصاد الجزائري من خلق مناصب شغل ودفع عجلة التنمية، إلا أنها تواجه عقبات ومشاكل مالية، إدارية، عقارية، وقانونية تحدد أدائها .

الفصل الثانـي:

التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

مقدمة الفصل:

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمود الفقري للقطاع الخاص وذلك للدور المتميّز الذي تلعبه في نمو الاقتصاد بشكل عام، حيث تشكل هذه المؤسسات ما يزيد عن 80 %من المؤسسات حول العالم وتستوعب ما يزيد عن 60 % من الوظائف، لذلك تعتبر عملية دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم مرتكزات التنميّة الاقتصادية، وتسعى العديد من الدول في العالم وبمختلف درجات النمو الاقتصادي إلى تنميّة وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغبة في التنميّة الاقتصادية والاجتماعية، إلاّ أنّ مسار هذه المؤسسات قد اصطدم بالكثير من المشاكل التي عرقلت تطورها وتأتي في مقدمتها مشاكل التمويل لما لهذه الأخير من دور مهم في تلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ففي ظل حقيقة أنّ نسبة الائتمان والتمويل الممنوح من البنوك إلى المشروعات الصغيرة لا يتعدى 6 % من إجمالي الائتمان المصرفي الممنوح، وفي أقصى التقديرات قد يصل إلى 10%، فقد أصبح قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في أمس الحاجة إلى مصادر إضافية للتمويل. ولقد شُهد في الآونة الأخيرة مَولد ما يطلق الأسواق الجديدة للتمويل، وبمعنى آخر البورصات العالية النمو للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد ظهرت هذه البورصات منذ 1971 من القرن العشرين الماضي في أسواق المال الأمريكية والأوروبية، وأخيرًا في أسواق المال والبورصات الناشئة مثل مصر.

ومن جهة أخرى وفي الجزائر ينتظر أن تدخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى بورصة الجزائر لتمكينها من تنويع مصادر تمويلها وتوسيع حصتها بالبورصة إلى فاعلين آخرين والذي سيكون عمليا في بداية العام الجاري 2012. وبالفعل فقد قامت بورصة الجزائر بفتح سوق مخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول :البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر البنوك التجارية واحدة من بين أهم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،حيث أن تطوير وتوسيع نشاط هذه المؤسسات يرتكز على العلاقة بينها وبين البنوك وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم البنوك التجارية وأنواعها والعلاقة التي تربط البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إضافة الى المخاطر التي تواجهها.

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية.

من خلال هذا المطلب سنشير إلى تعاريف مختلفة للبنوك التجارية و الخصائص التي تمتع بها :

الفرع الأول : تعريف البنوك التجارية.

يوجد عدة تعاريف للبنوك التجارية نذكر من بينها:

يعود أصل كلمة بنك إلى اللغة الايطالية وهي كلمة "**banco**" التي تعني المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة،تطور معناها ليعبر عن المنضدة التي يتم فوقها عد وتداول العملات ،ثم أصبحت أخيرا تعبر عن المكان الذي توجد به المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود . (القزويني، 1992، صفحة 04)

تعتبر البنوك التجارية نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، وهي ذا المفهوم عبارة عن وسيط بين المؤسسات والأشخاص الذين لديهم أموال خاصة وبين الذين هم بحاجة لتلك الأموال (الهندي، 1996، صفحة 05).

البنوك التجارية هي تلك البنوك التي رخّص لها بتعاطي الأعمال المصرفية والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة (تحت الطلب، التوفير، لأجل، لإشعار) واستعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا أو بأية طريقة أخرى يسمح بها القانون (خالد و الطراد، 2006، صفحة 39) .

البنك التجاري هو المؤسسة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب و لأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات والقروض (الائتمان) بقصد الربح (أبو دياب، 1996، صفحة 11).

الفرع الثاني :خصائص البنوك التجارية.

تتميز البنوك التجا رية بعدة خصائص تمي زها عن غيرها وتتمثل في :

1-السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنوك التجارية في ودائع تستحق عند الطلب،ومن ثم يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة وتعد هذه الخاصية من أهم الخصائص التي يتميز بها البنك عن منشآت الأعمال الأخرى،ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشات تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت،فإنّ مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كفاية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين،ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم،مما قد يعرض البنك للإفلاس (جلدة، 2011، صفحة 20).

2- **الربحية:** إنّ من بين أهداف البنك التجاري الرئيسية تحقيق عائد ملائم لملاكه،وهو ما يدفع البنك إلى أن يوظف أمواله التي يحصل عليها من المصادر المختلفة وأن يقلل نفقاته ما أمكن، والإيرادات الرئيسية للبنك تتكون بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد يحققها البنك،أما نفقاته فتتمثل في نفقات إدارية وتشغيلية ونفقات ثابتة تتمثل في الفوائد التي يدفعها البنك على الودائع (الهندي، 1996، صفحة 11).

3- **الأمان:** يتسم رأس مال البنك التجاري بأنه صغير نسبيا،إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن10 %عادة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءا من أموال المودعين ،والنتيجة هي إفلاس البنك (جلدة، 2011، صفحة 20).

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الاول : وظائف البنوك التجارية.

في هذا الفرع سنعرض الوظائف الخاصة بالبنوك التجارية حيث يمكن تقسيمها إلى قسمين وظائف تقليدية ووظائف حديثة .

أولا : الوظائف التقليدية :وتتمثل في:

1-قبول الودائع: تعد هذه الوظيفة من أهم الوظائف في البنوك التجارية، فقبول الودائع معناه تلقي البنك التجاري مبالغ بعملات مختلفة تكون واجبة الدفع أو التأدية عند الطلب أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين،وهذا حسب نوع الوديعة وعلى هذا يعمل البنك بطرق مختلفة لجدبها سوءا عن طريق خلق أوعية ادخارية جديدة أكثر إغراء للمدخرين أو بالطرق السعرية (مصطفى و سهير، 2000، صفحة 303).

2-منح الائتمان(القروض): تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي بمقتضاها يتم تزويد الأفراد والمؤسسات بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها وتدعم هذه العملية بضمانات تكفل للبنك استيراد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد. وتنقسم إلى قروض بضمانات مختلفة، وقروض بدون ضمانات (عبد المطلب، 2000، صفحة 104).

ثانيا : الوظائف الحديثة للبنوك التجارية: تقوم البنوك التجارية بوظائف عديدة منها:

1-القيام بخدمات الأوراق المالية لحساب العملاء: يقوم البنك بإصدار الأوراق المالية في شكل أسهم وسندات،نيابة عن عملائه،فيما يشمل ذلك عمليات الاكتتاب ،وتحصيل الأقساط من المكتتبين ورد الزيادة إليهم،كما ينوب عن عملائه في تلقي طلبات الشراء والبيع للأوراق المالية (الفولي و مجدي، 1999، صفحة 173).

2-تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:أصبحت معظم البنوك تشترك في إعداد الدراسة المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم للمؤسسات، قد يبدو أن تقديم خدمات استشارية ليس له علاقة مباشرة بطبيعة نشاط البنوك، ولكن التجارب التي مرت بها البنوك بحتم على إدارتها الإلمام بهذه الوظيفة وغالبا ما يجد المسؤول عن البنك نفسه كمستشار مالي لمشرع الزبون (الحسيني و الدوري، 2001، صفحة 36).

3-بيع وشراء العملات الأجنبية: تقوم البنوك التجارية بعمليات بيع وشراء الأوراق النقدية والعملات الأجنبية بهدف توفير قدر كاف منها لمواجهة حاجيات زبائنها وكذا تحقيق ربح إذا كانت أسعار الشراء أقل من أسعار البيع.

4-خدمات البطاقات الائتمانية:وتعتبر من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي استحدثتها البنوك التجارية ، وتتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه،وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك.

5-التحويل المصرفي: هو عملية تتم عن طريق نقل مبلغ من حساب زبون إلى حساب زبون آخر، ويؤدي هذا النقل إلى نقل الحقوق المالية دون الاتجاه إلى النقود، وقد يكون بين حسابين مختلفين في بنك وواحد لزبونين مختلفين (سعودي، 2002، صفحة 27).

6-ادخار المناسبات: تشجّ ع البنوك المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة أو مواجهة الأخطار،وهذا النوع من الخدمات البنكية يؤدي إلى زيادة موارد البنك نتيجة تراكم مدخرات المتعامل على فترات دورية (الحسيني و الدوري، 2001، صفحة 37)

7-تحصيل الأوراق التجارية وخصمها: يقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة ، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد وخارجه، وقد يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة (الشناوي و مبارك، 2000، صفحة 218).

الفرع الثاني : علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك التجارية

أولا : علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة.

تتحدد هذه المرحلة باستقرار فكرة إنشاء المؤسسة إلى تجسيدها عبر الواقع وأخذ مكانتها بين مثيلا تشمل هذه الفترة السن وات الأولى التجريبية والانطلاق الفعلي لنشاط المؤسسة، وتعتبر هذه الفترة أصعب فترة يتجاوزها مؤسس المشروع، حيث تتوجه الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة في هذه المرحلة نحو البنوك من أجل الحصول على القروض المصرفية، إلا أن البنك في تعامله مع هذه المؤسسات

التي هي في مرحلة الإنشاء يكون بكثير من الحذر نتيجة خطر تقديم قروض لهذه المؤسسات هو مرتفع جدا ،ويرجع سبب وتخوف البنوك من تمويلها إلى عدم التأكد من مردودية المؤسسة في هذه المرحلة، كما أنّ دراسة البنك تكون عادة على أساس التقديرات فقط ،هذا من جهة، ومن جهة أخرى عدم قدرة المؤسسة في هذه الفترة على توفير الضمانات التقليدية اللازمة التي تعتبر من أهم متطلبات الحصول على التمويل البنكي (لوكادير، 2012، الصفحات 71-72).

ثانيا : علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرحلة النمو والتوسع.

إذا تجاوزت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المرحلة الأولى واستطاعت أن تتغلب على المصاعب الأولى من حياتها سواء كانت مالية أو غيرها، وتمت إدارتها بشكل جيد، فإنها تصل إلى هذه المرحلة التي تتسم بنمو سريع لمستوى الإنتاج والمبيعات، ذلك ما يسمح لها بتحقيق استقرار في تدفقاتها المالية ،والحفاظ على حصتها من المبيعات وتحسينها بمنتوجات جديدة لمواجهة متطلبات المنافسة التي يفرضها السوق، لذلك تكون في حاجة مستمرة إلى التمويل قصير الأجل، فالبنك وعلى خلاف علاقته مع المؤسسات حديثة النشأة يفضل ربط علاقاته مع المؤسسات التي في طور النمو وذلك نتيجة لوجود معطيات مالية ومحاسبية تكون واقعية يركز عليها دراساته، إذ يستطيع البنك تحديد المركز المالي الذي تتمتع به المؤسسة بكل دقة وبالتالي قياس خطر منح القروض الخاصة بدورة الاستغلال.

ولكن بالرغم من توافر كل هذه المعلومات إلا أن البنك في الواقع يحجم عن تمويل هذه المؤسسات والسبب يعود إلى خطر الائتمان لهذا النوع من المؤسسات الذي يكون جد مرتفع نظرا لنقص الضمانات وانعدام تقنيات تسيير المخاطر، وكنتيجة لذلك تتعثر العلاقة القائمة بين البنك والمؤسسات التي هي في طور التوسع، وبالتالي تخفض استثمارتها ومن مستويات التشغيل وبها ، ويصبح البنك مصدرا لإحدى الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (لوكادير، 2012، الصفحات 73-74).

المطلب الثالث: المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبعيتها على البنوك

تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف البلدان إلى عدة مخاطر تحدّ من قدرتها على الحركة و وتقف حاجزا أمام نم وّها وتطورها، وعلى هذا سنحاول من خلال هذا الفرع عرض أهم المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وآثارها على البنوك التجارية.

الفرع الأول: المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتمثل أهم المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في: (صحراوي ، 2016، الصفحات 222-223)

1-مخاطر الأعمال: ويقصد بها تذبذب ربح العمليات، لأسباب تتعلق بطبيعة أو ظروف النشاط الذي تمارسه المؤسسة وتتفاوت مخاطر الأعمال من صناعة إلى أخرى و من مؤسسة إلى أخرى في نفس القطاع.

2-مخاطر التعرض للفناء: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تكون مؤسسات ناشئة، والخطورة الجوهرية التي تصادفها تعرضها السريع للفناء، لما تتعرض له يوميا من إنهيارات مقارنة بمثيلاتها الكبيرة .

3-مخاطر تسويقية: ويتمثل في هبوط أسعار المنتجات هبوطا حادا غير متوقع له، ممّا يسبب خسائر مالية للمؤسسة، إضافة إلى صعوبة تأقلم هذه المؤسسات مع أسعار السوق، وضعف الدراسات التسويقية السابقة.

4-مخاطر التطور التكنولوجي: وهي متعلقة بسرعة التجديد والتطور التكنولوجي، وتعتبر ذات تأثير سلبي على نشاط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، فمثلا استعمال المشروع لتكنولوجيا قديمة يمكن أن تعطيه ربحا متوسطا، عكس استخدام تكنولوجيا حديثة وفي حدود قدراته.

5-مخاطر تقلب أسعار الصرف وعدم استقرار التشريعات: فيما يخص مخاطر تقلب أسعار الصرف فيظهر هذا الخطر بالنسبة للمؤسسات التي تستعمل في مدخلاتها سلعا تستورد من الخارج.

أما فيما يخص مخاطر عدم استقرار التشريعات فهي تتصل أساسا بقرارات سيادية وتشريعات ونظم ملزمة، فقد تحدث تغييرات جذرية في الوضع القائم وتفرض قيودا تحد من حركة نشاط هذه المؤسسات .

6-مخاطر التبعية للنظام البنكي وتضخم حجم القروض :قد تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خطر تضخم حجم القرض الممنوح من طرف البنك، وذلك لما يحدث من تغيرات في أسعار الفائدة، فتكلفة القرض

ترتبط عكسيا مع حجم المشروع، كما يمكن أن تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيضا خطر التبعية للبنك، فتصبح تخضع لما يمليه عليها من أوضاع وشروط وتحكم في قراراتها مما يؤثر على سير نشاطها.

7-مخاطر الإدارة:حيث تنشأ هذه المخاطر عندما تكون مسؤولية اتخاذ القرار وجميع المهام من طرف مسؤول واحد، إضافة إلى نقص القدرات والمهارات الإدارية لدى القائمين على إدارة هذه المؤسسة، و عدم إتباع أساليب وإجراءات الإدارة السليمة في تصريف الأمور (خباية، 2008، صفحة 17).

الفرع الثاني: آثار المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على البنوك التجارية:

إن تعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأحد المخاطر السابقة الذكر،سوف يكون له أثر سلبي على استمرار نشاطها وقدراتها المالية،مما ينعكس هذا الأثر بالسلب أيضا على البنك الممول لها،ومن بين آثار المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على البنوك لو تعرضت لها حقا نجد: (صحراوي ، 2016، الصفحات 223-224)

- تجميد قدر هام من الموارد البنكية في قروض قدمت لمشروعات غير مربحة،مما يفوت على البنك فرصة ربح لو استخدم تلك الأموال في تمويل مشروع كبير وذو دخل ثابت.
- زيادة مخصصات الديون المشكوك فيها عن المستوى العادي،مما يتسبب في تفويت على البنك استخدام حجم من موارده المالية في الاستثمار،وإنما يجمد لغاية زوال الخطر على البنك باسترداد قيمة الدين المشكوك فيه.
- احتمال فقدان البنك لجزء من أو كل حقوقه لدى المشروع المتعثر في السداد، ممّا يحمله خسارة .
- ضياع قدر هائل من الوقت في المنازعات والقضايا الائتمانية التي قد يرفعها البنك على العميل،وتحمل البنك لمصاريف المحامي والقضايا،حيث المنازعات المالية البنكية يستغرق التحقيق فيها فترات طويلة.
- تحمّل مصاريف التصرف في الضمان، وأحيانا يكون وقت الضمان غير كاف ويطول صرفه.
- التأثير على سمعة البنك مما يحد من قدرته على توليد الودائع،بسبب الخوف من عدم إرجاعها في التواريخ المحددة،وذلك لتراكم القروض المتعثرة وانخفاض صافي ربحية البنك،وقلة السيولة الناشئة عن عدم دوارن الائتمان الممثل في ديون متعثرة.

المبحث ثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق البنوك التجارية.

المطلب الأول: ماهية التمويل.

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف التمويل وأهميته بالنسبة لنشاط الاستثمار ونشاط الاستغلال.

الفرع الأول: تعريف التمويل.

يقصد بالتمويل تقديم المال، وهو يقوم على علاقة تعاقدية بين طرفين أحدهما يملك فائضا في رصيده من الأموال والآخر يعاني عجزاً ، وعليه فجوهر العملية التمويلية هو تحويل المال من صاحب الفائض إلى صاحب العجز من أجل تلبية حاجة استهلاكية أو استثمارية وفق صيغة معينة، وعندما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها فإنها تصنع برنامجا يعتمد على الناحيتين التاليتين:

1-الناحية المادية: أي حصر الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع (عدد وطبيعة الآلات، الأشغال، اليد العاملة...الخ)

2-الناحية المالية: تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل(بورقبة، 2013، الصفحات 11-12).

الفرع الثاني: أهمية التمويل.

يعد التمويل ضرورة حتمية لبدا أي مشروع وذلك لتوفير السلع والخدمات، ومن اجل أن يعلب التمويل دور فعال ولكي تكون له أهمية على مستوى الاقتصاد يجب أن يستخدم بعقلانية من كل النواحي الاقتصادية منها الاجتماعية ونرى أهمية التمويل من خلال ما يلي:

أولا: بالنسبة لنشاطات الاستثمار:

ترجع أهمية التمويل هنا عند قيام المؤسسات بالتوسع فهي بحاجة إلى تحديد إستثماراتها، بإعادة صيانة الآلات وامتلاكها لمعدات و عقارات جديدة أي كل ما يساعدها بالاعتماد على مواردها الذاتية أو بالاقتراض من الخارج.

ثانيا: بالنسبة لنشاطات الاستغلال:

هي تمكين المؤسسة من السيولة النقدية لمواجهة المصاريف المتعلقة بالاستغلال مثل: الأجور، مصاريف الكهرباء، التأمينات ....الخ

بالإضافة إلى:

- تخفيض الضغط على ميزان المدفوعات وذلك من خلال الاستخدام الكفء للتمويل الخارجي.
- تحقيق أهداف المؤسسة.

ضمان السير الحسن للمؤسسة فهو يعمل على تحرير الأموال المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها، ويوفر إحتياجات التشغيل ويزيد من الدخل بإنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة (الخوني، صفحة 96).

المطلب الثاني: تقسيمات التمويل و وظائفه.

للتمويل عدة تقسيمات أو أنواع تختلف باختلاف معايير التصنيف حيث نجد تمويل داخلي، تمويل خارجي، تمويل قصير الأجل، تمويل متوسط الأجل، قروض لتمويل نشاطات الاستغلال....الخ.

الفرع الأول: تقسيمات التمويل.

تختلف أنواع التمويل باختلاف المدة، الغرض، والمصدر.

أولا: من حيث المصدر:

نميز بين نوعين من التمويل (تمويل ذاتي وتمويل خارجي).

1-التمويل الداخلي: يعني قدرة المنشأة على تغطية احتياجاتها المالية الأزمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات الرأس مالية، وكذلك رأسمالها العامل من الأموال الذاتية للمنشأة ويشمل التمويل الداخلي على الفائض النقدي المتولد من العمليات الجارية وكذلك ثمن بيع الأصول الثابتة.

2-التمويل الخارجي: يعني تمويل الاستثمارات الجديدة في منشاة الأعمال بالاعتماد على الأموال التي يتم الحصول عليها من المصادر الخارجية وتحصل على تلك الأموال بشروط وإجراءات يحددها سوق المال

وعائد الفرصة البديلة وبالتالي تحتاج عمليات التمويل الخارجية إلى وقت أطول من التمويل الداخلي وذلك من اجل دراسة الرفع المالي والشروط و التكلفة والعائد المتوقع جراء ذلك (عبد الرحيم م.، 2008، الصفحات 24-25).

ثانيا: من حيث المدة:

نجد عدة أنواع هي:

1-تمويل قصير الأجل: يعرف بالتزامات الدين تستحق في فترة زمنية لا تتجاوز السنة ويستخدم لتمويل الاحتياجات المالية المؤقتة لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة (حنفي ع.، 2002، صفحة 411).

2-تمويل متوسط الأجل: هي تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة أو المشروع من باقي المتعاملين الاقتصاديين سواء في صورة أموال نقدية أو أصول والتي عادة ما تكون مدة استحقاقها تتراوح بين 2 إلى 7 سنوات(بوراس، 2008، صفحة 42).

3-تمويل طويل الأجل: عبارة عن التمويل الذي يمتد أكثر من سبع سنوات، حيث يكون موجها لتمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل (الزبيدي، 2001، صفحة 80).

ثالثا: من حيث الغرض:

للتمويل غرضان هما: الاستغلال والاستثمار.

1-قروض لتمويل نشاطات الاستغلال: تتولد عن النشاط اليومي للمؤسسة احتياجات دورية متعلقة بالاستغلال وهي ما يعرف باحتياجات رأس المال العامل لذا فمصادر التمويل الخاصة بالمؤسسة تبقى غير كافية لتغطية كل الاحتياجات وهذا ما يدفعها للجوء إلى القروض البنكية، وتأخذ قروض الاستغلال الأشكال التالية:

- قروض استغلال عامة.
- قروض استغلال خاصة.
- قروض اعتمادات بالتوقيع (بلعجوز، 2009، صفحة 77).

2-قروض موجهة لتمويل الاستثمار: أمام ضعف الموارد الذاتية للمؤسسة لأسباب عديدة منها انخفاض هامش الربح بفعل المنافسة، ارتفاع الأجور، والمديونية المتزايدة فإنها تلجأ إلى مصادر خارجية تتمثل غالبا في القروض البنكية تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها بسندات وأسهم جديدة (عبد المطلب، 2000، صفحة 114).

الفرع الثاني: وظائف التمويل .

إن آلية التمويل تعتبر من أهم الوظائف في مختلف المشاريع، وذلك نضرا لما توفره من ليونة في سير العمل، حيث أن الإدارة المالية هي التي تتكفل بها.

وفيما يلي سنذكر أبرز وظائف التمويل:

1-التخطيط المالي: تطبق المؤسسة هذا النوع من التخطيط لوضع توقعاتها المستقبلية حيث أن بتقدير المبيعات والمصاريف تسعى المؤسسة إلى تحضير المستلزمات المالية وطريقة تحصيلها سواء كانت هذه المستلزمات قصيرة أو متوسطة أو طويلة المدى، دون إهمال عنصر عدم التأكد من المعلومات التنبؤية، وهذا لا يعني استبعاد التخطيط وإنما وضع خطط تتلاءم مع الأوضاع غير المتوقعة أي جعلها مرنة.

2-الرقابة المالية: تتم الرقابة المالية عن طريق تقييم أداء النشاط مقارنة بالخطط الموضوعة، ويتم هذا التقييم من خلال الاطلاع على تقارير الأداء بإبراز الانحرافات ثم تحديد مسببات حدوثها.

3-الحصول على الأموال: يبين التخطيط المالي للمؤسسة الأموال التي تحتاجها في الوقت المناسب ولتلبية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة إلى مصادر خارجية أو داخلية من اجل الحصول على هذه الأموال بأدنى التكاليف وأبسط الشروط (قشيدة ، الصفحات 74-75).

4-استثمار الأموال: عندما تتحصل المؤسسة على الأموال المطلوبة يسعى المدير المالي إلى استغلالها بشكل أمثل في مختلف المشاريع وعليه التأكد أن استخدام هذه الأموال يضمن تحقيق أعلى مستوى من الربح فكل مشروع استثماري هو عبارة عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة، وفي نفس الوقت تقوم المؤسسة بتسديد التزاماتها (لطرش، تقنيات البنوك، 2005، صفحة 79).

5-مقابلة مشكلة خاصة: إن الوظائف السابقة الذكر دورية دائمة للإدارة المالية ولكن مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة لم تتعود المؤسسة على حدوثها وهذا يتم عند الجمع بين مشروعين أو عدة مشاريع في مشروع واحد (عبيدات، 1999، الصفحات 21-22).

المطلب الثالث: القروض البنكية الموجهة للتمويل.

في حاجتها إلى رؤوس الأموال تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لطلب قروض من البنوك التجارية قصد تمويل حاجيتها، وعلى ضوء هذا ارتأينا أن نتطرق في مبحثنا هذا إلى معايير منح القروض البنكية وتقديم أنواع القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والضمانات البنكية المطلوبة من طرف البنوك، وكذلك المخاطر البنكية للقروض.

الفرع الأول: معايير وإجراءات منح القروض البنكية.

سنتطرق خلال هذا المطلب إلى تعريف القروض البنكية ومعايير منحها، ومختلف الإجراءات المتبعة لمنح هذه القروض.

أولا: تعريف القروض البنكية.

هي عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة معينة ومحددة أن يمنح عميلا بناءا على طلبه سواء حالا أو بعد وقت معين لتسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى، وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد، أو إقراض العميل لأغراض استثمارية أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير (الزبيدي، 2001، صفحة 08).

ثانيا: معايير منح القروض البنكية.

تشمل المعايير الواجب احترامها عند تقديم القروض وتتمثل فيما يلي: (الزبيدي، 2001، صفحة 146)

1-الشخصية: وهي مجموعة من الصفات أو السمات التي يمكن من خلالها الاستدلال أو التنبؤ برغبة العميل في سداد ما عليه في المواعيد المستحقة، ويمكن الحكم على سمعة العميل من خلال عاداته وتعاملاته السابقة مع البنوك، والاستفسار إذا كان صاحب سوابق.

2-المقدرة على الدفع: وتعني إمكانية قيام العميل بسداد ما عليه من أقساط في المواعيد المحددة وذلك من خلال الوقوف على قدرة المشروع على توليد الدخل،ويمكن معرفة ذلك من خلال عدة مؤشرات كربحية النشاط ومعدل دوران المخزون والتدفقات النقدية،وحجم مبيعاته ونوعية منتجاته.

3-المركز المالي للعميل: وتعني متانة ا لمركز المالي للمقترض والتي تظهر من خلال الوقوف على صافي أصوله ويمكن معرفة والاستدلال على هذا من خلال تحليل بعض النسب المالية ومقارنتها مع نشاط المؤسسة لعدة سنوات مالية، أو مع مؤسسات أخرى مماثلة، وبالتالي قياس قدرته على السداد.

4-الظروف العامة: وهي تتعلق بمدى تأثر نشاط المقترض بالظروف الاقتصادية العامة وطبيعة المنافسة السائدة في المجال الذي يعمل فيه، فإذا كانت التنبؤات المتوقعة غير مرضية فإنه من المنطق عدم التوسع في منح في الائتمان خاصة إذا كانت مدة القرض طويلة.

5-الضمانات: وهي تعتبر المصدر القانوني للسداد وتشكل حماية لدرك مخاطر التوقف عن السداد، وهنالك عناصر يجب توافرها في الضمان أهمها أن يكون الضمان قابل للتصرف فيه وخاليا من أي مشاكل قانونية، وأن يكون سهلا وقابلا للقياس في المستقبل وأن يكون قادرا على توليد الدخل.

ثالثا: إجراءات منح القروض البنكية.

تتمتع البنوك التجارية بمجموعة من الإجراءات يجب أن تتبعها عند منحها للقروض وهي كثيرة ومتعددة نذكر منها: (هبال، 2004، صفحة 16)

- البحث عن القروض وجذب العملاء؛
- تقديم طلبات الإقراض؛
- الفرز والتصور المبدئي؛
- التقييم من خلال وضع نتائج التحليل والاستعلام؛
- التفاوض والبدائل ومصلحة المقرض والمقترض هي المحدد؛
- اتخاذ القرار والتعاقد؛
- سحب القرض وتنفيذ الالتزام للتمويل والمتابعة؛
- تحصيل القرض عند إرجاع عوائد الأصل والأقساط؛

- التقييم اللاحق لمعرفة تحقق الأهداف الموضوعية ونقاط القوة والضعف التي تلاقيها مستقبلا؛
- استرداد الأموال وفقا لجداول السداد المتفق عليه في عقد الائتمان.

الفرع الثاني: أنواع القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمنح البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدّة أنواع من القروض وذلك حسب حاجات المؤسسة لها، وتنقسم هذه القروض إلى قروض الاستغلال و قروض الاستثمار وقروض التجارة الخارجية.

أولا: قروض الاستغلال.

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة، والتي لا تتعدى في الغالب اثنتا عشر(12) شهرا بعبارة أخرى هي النشاطات التي تقوم بها المؤسسة خلال دورة الاستغلال.

ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج(النشاط) ومن أمثلتها: التموين، التخزين، الإنتاج، التوزيع (لطرش، تقنيات البنوك، 2004، صفحة 57).

ويمكننا تصنيف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما القروض العامة والقروض الخاصة:

1- القروض العامة:

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية و ليست موجهة لتمويل أصل معين، وتسمى أيضا بقروض الخزينة، وهذا المصطلح الأخير هو الأكثر تداولا في الأوساط المصرفية لكونها موجهة لتمويل خزينة المؤسسة، وتلجأ المؤسسات إلى هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة والمتمثلة عادة في خلل مؤقت في الخزينة. وتنقسم هذه القروض إلى عدة أنواع نذكرها فيما يلي:

أ-**تسهيلات الصندوق:** توجه أساسا بهدف إعطاء مرونة عمل الخزينة، وتعطى عموما للمؤسسات من أجل السماح لها بمواجهة الإختلالات القصيرة جدا من حيث المدة والتي تتعرض لها خزينة المؤسسة في بعض الأحيان خاصة عندما يحل موعد استحقاق الموردين، أجور العمال، أو دفع الضريبة على القيمة المضافة، فهي تهدف إلى تغطية الرصيد المدين من حين إلى حين أقرب فرصة، حيث تتم فيه عملية التحصيل لصالح الزبون. كما أن مدة هذا القرض قصيرة جدا وقابلة للتجديد عبر فترات (لطرش، تقنيات البنوك، 2004، صفحة 59).

ب-السحب على المكشوف: هو رصيد مدين في حساب بنكي بالنسبة للبنك، وإعطاء الموافقة على المكشوف تعني تسديد شيك أو سند لصاحب الحساب الجاري رغم عدم وجود رصيد فيه، السلف على الحساب الجاري هي قروض عامة بمبالغ في تغير مستمر، حسب الادعاءات والسحب للمدين (بخراز يعدل، 2005، صفحة 112).

ج-القرض الموسمي: هي نوع خاص من القروض البنكية تمنح للمؤسسات التي تمارس نشاطها موسميا، سواء إنتاج أو بيع، بقصد مواجهة تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى كالنقل والتخزين، ويمكن أن يمنح عادة إلى غاية تسعة أشهر (بن حراث و يوسفي، 2012، صفحة 48).

د-قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكدة، و لكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من العملية محل التمويل، و لكن هناك فقط أسباب أخرى أخرت تحقيقها (لطرش، تقنيات البنوك، 2004، صفحة 60).

2- القروض الخاصة:

توجه أساسا إلى تمويل الأصول المتداولة ومن أهم أنواعها نجد:

أ-التسبيقات على البضائع: تعبر التسبيقات على البضائع عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل عجزها على مستوى الخزينة (وجود مخزون هام من البضائع لدى المؤسسة لم يسوق بعد) ويحصل البنك مقابل ذلك على البضائع كضمان، وهنا يجب على البنك التأكد من وجود البضاعة ومواصفاتها وقيمتها، ويتدخل طرف ثالث يتمثل في المخازن العامة التي توضع فيها البضائع كضمان (عمران ، صفحة 75)

ب-تسبيقات على الصفقات العمومية : الصفقات العمومية عبارة عن اتفاقات للشراء، وتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية من جهة و المقاولين أو الموردين من جهة أخرى، ونتيجة لأهمية هذه المشاريع وحجمها فإن المقاولين المكلفين بالإنجاز كثيرا ما يجدون أنفسهم بحاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، لذلك يضطرون إلى اللجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال لتغطية الصفقة (بن جواد و طيوان، 2017، صفحة 165).

ج-الخصم التجاري: هو قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل موعد استحقاقها لقاء خصم جزء من قيمتها، ثم يقوم بتحصيل قيمتها من المدين في التاريخ الموعود (القزويني، 1992، صفحة 95).

3- القروض بالالتزام:

هذا النوع من القروض لا تتم فيه إعطاء أموال حقيقية للزبون، إنما يمنح فيه البنك الثقة و الضمان للمؤسسة لتمكينها من الحصول على أموال من جهة أخرى، ويوجد على ثلاثة أشكال:

أ-الضمان الاحتياطي: يمكن تعريفه على أنه التزام موقع على ورقة تجارية بالتسديد في حالة عدم قدرة المدين على الدفع، ومن ثم البنك الموقع ملزم بنفس التزامات المدين، وقد يكون الضمان الاحتياطي على الورقة التجارية أو مستقلا عنها مع إظهار المؤسسة المضمونة والحساب المعني (بن عامر، 2004، صفحة 35).

ب-الكفالة: يتعهد البنك بموجب هذا الالتزام المكتوب بتسديد الدين المترتب على عائق المدين في حالة عدم قدرة هذا الأخير على الوفاء بالتزاماته (لطرش، تقنيات البنوك، 2004، صفحة 68).

ج-القبول: هو مصادقة البنك على وثيقة محددة لطلب القرض من جهات أخرى بحيث يمنح البنك ثقته وتأكيده بمعرفة الوضعية المالية للعملية لكن في حالة عدم الوفاء يكون البنك في التزام (بن حراث و يوسفي، 2012، صفحة 35).

ثانيا: قروض الاستثمار.

تتمثل قروض الاستثمار في مختلف العمليات التي تقبل عليها المؤسسات كشراء واقتناء وسائل الإنتاج ومعداته أو الحصول على عقارات لأن الاستثمار بمفهومه الشامل يعني التعامل بالأموال للحصول على الأرباح (عرفة، 2009، صفحة 15).

1- القروض متوسطة الأجل:

هي عبارة عن قروض موجهة لتمويل استثمارات تمكن المؤسسة من تطوير أجهزتها التي تتراوح مدتها من سنتين إلى سبع سنوات، وتنقسم إلى قسمين: (حنفي و عيد ، 1988، صفحة 55)

أ-قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة: هي القروض التي بإمكان البنك المقرض إعادة خصمها من طرف مؤسسة مالية أخرى ، وهذا بعد تقديمه لهيئة تعبئة المؤسسة المالية. بحيث تسمح هذه العملية للبنك المقرض الحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه.

ب-قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتعبئة: هي قروض عادية يمنحها البنك لزبائنه، يجبر على الانتظار لأجل الاستحقاق لتسديد القرض من طرف المؤسسة مثلا، حيث لا يمكن إعادة خصمها حتى من طرف البنك المركزي، في هذا النوع من القروض البنك معرض لمخاطر أزمة السيولة، وعليه يجب دراسة دقيقة لهذه القروض ويحسن برمجتها زمنيا بالشكل الذي ليهدد بتوازن الخزينة.

2- القروض طويلة الأجل:

تهدف المؤسسة من خلال لجوءها إلى هذا النوع من القروض إلى تمويل الاستثمارات التي تمتد على فترة زمنية طويلة، وتتميز هذه الاستثمارات بارتفاع تكلفتها وعملية تحصيل إيراداتها و عائداتها متقطعة وتتدفق خلال مدة الاستثمار التي يفوق في الغالب السبع

(07)سنوات ليصل إلى 20 سنة، هذه القروض موجهة لتمويل الاستثمارات الضخمة، كما يشكل هذا النوع من القروض ثقلا على ميزانية المؤسسة ويشكل عبئا ماليا لها بسبب سداد الأقساط المستحقة الدفع إلى غاية انتهاء مهلة الدين.

ثالثا: القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية.

بزيادة المعاملات الدولية بين البلدان والشركات من مختلف الأقطار وكون أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في عمليات التصدير والاستيراد أدى بالضرورة إلى ظهور خدمات بنكية جديدة حيث تقوم البنوك بمنح قروض تسمح بتسهيل هذه العمليات . والقروض الأكثر استعمالا تتمثل في:

1- الاعتماد المستندي:

تعتبر الاعتمادات المستندية من أهم طرق الدفع المستعملة في تسوية المبادلات الخارجية بشكل عام والتجارة الخارجية بشكل خاص، فهو شكل من أشكال القرض، وبموجب هذا القرض يتعهد البنك بطلب من زبونه المستورد أن يضع تحت تصرفه مبلغا من المال، أو أن يفاوض أو يقبل كمبيالة مقابل دفع مستندات تبين بأن المستورد قد نفّ ذ التزاماته.

2- التحصيل المستندي:

التحصيل المستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة. وللإشارة في التحصيل المستندي أن التزام المصدر لا

يتعدى التعهد بإرسال البضاعة،كما أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ.

خلاصة الفصل:

لقد استخلصنا من خلال ما قدمناه في فصلنا هذا أن التمويل هو النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحقيق أهدافها المسطرة وتغطية وتلبية احتياجاتها المتعددة، كما له عدة أنواع ومصادر داخلية وخارجية، كما تم استحداث بدائل وطرق تمويلية جديدة حلت محل أساليب التمويل التقليدية التي تتماشى مع المتطلبات والحاجيات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما تعتبر البنوك التجارية هي المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال القروض البنكية التي تمنحها لها و التي تكون في حاجة إليها إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسيع استثماراتها أو لحل أزمة سيولة آنية تمر بها، وتمنح هذه القروض وفق معايير محددة من طرف البنوك، وهناك عدة أنواع لهذه القروض مثل قروض الاستثمار، قروض الاستغلال، وقروض موجهة للتجارة الخارجية، و ويتم تحديدها و منحها حسب طبيعة نشاط المؤسسة وحاجتها، غير أنها مهددة ومحفوفة بجملة من المخاطر جراء عملها فتطلب البنوك ضمانات منها شخصية وعينية كإجراء وقائي وعلى أمل التعويض في حالة حدوث هذه المخاطر.

الجانب التطبيقي

الفصل الثالث: دراسة حالة منح قرض

ANSEG

المبحث الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

المطلب الاول: تقديم الوكالة (وكالة،دعم،و،تشغيل،الشباب،عين،تموشنت)

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع عمومي، تعمل تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي و تقوم بتنفيذ جهاز ذو مقاربة اقتصادية، يهدف إلى مرافقة الشباب البطال لانشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج و الخدمات.

تسعى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى ترقية و نشر الفكر المقاولتي، وتمنح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة، تتصرف الوكالة الوطنية لدعم الشباب في هذا الإطار بالتنسيق مع البنوك العمومية وكل الفاعلين على المستويين الوطني و المحلي.

1- شروط التأهيل:

- أن تتراوح سن الشباب من 19 إلى 40 سنة.
- أن يكون ذو مؤهلات لها علاقة مع المشروع .
- أن يكون بدون عمل.
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق النسبة المحددة حسب المشروع.

2- مراحل المرافقة:

فكرة المشروع- استقبال وتوجيه- إعداد المشروع- المصادقة على المشروع من قبل لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع- موافقة البنك- تكوين صاحب المشروع- تمويل المشروع- الانطلاق في النشاط- متابعة النشاط.

القروض الإضافية بدون فائدة لـ: الورشات المتنقلة، المكاتب الجماعية، الكراء.

- **عربة ورشة:**

انتم حاملوا شهادة التكوين المهني، المتراوح عمركم بين 19 و 40 سنة:

يمكنكم الاستفادة من تمويل نشاطكم عربة ورشة في اطار دعم الوكالة بقرض من الوكالة بنسبة 28% أو 20% و بمساهمة شخصية بنسبة 01% أو 02% و بقرض بنسبة 70% (منخفض الفوائد100%) ، و ذلك لاقتناء ورشتكم المتنقلة وممارسة نشاطكم في مجالات الترصيص،كهرباء، العمارات ، التدفئة، التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات وميكانيك السيارات.

وزيادة على ذلك تستفيدون أيضا من قرض بدون لاقتناء عربة ورشة بقيمة 500.000دج.

- **مكاتب جماعية:**

انتم الأطباء، المحاسبين الخبراء، المحاسبين، المدققين للحسابات، مكاتب الدراسات التابعة لقطاع البناء و الأشغال العمومية، مكاتب الاستفادة من تمويل نشاطكم في اطار القروض الممنوحة اياكم من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و بقرض بنكي بنسبة 70% (منخفض الفوائد 100%)،وذلك بمساهمة شخصية بنسبة 1% أو 2%من كلفة الاستثمار.

وزيادة على ذلك، تستفيدون ايضا من قرض لكراء بقيمة تصل الى 1.000.000دج، مع زميل واحد او اكثر في نفس المقر "مكتبتكم الجماعي".

يعتبر القرض الاضافي قرض بدون فائدة،زيادة على القروض الممنوحة في إطار التمويل الثلاثي.

- **قرض الكراء:**

انتم اصحاب المشاريع في مجال الخدمات، تريدون انشاء مؤسستكم المصغرة، زيادة على مساهمتكم الشخصية بقيمة 1% أو 2 %، قرض الوكالة الوطنية لدعم التشغيل الشباب بنسبة 28 %او 29 % و القرض البنكي منخفض الفوائد 100 %(0% نسبة الفوائد)، استفيدوا ايضا من قرض الكراء بدون فائدة يصل الى 500.000 دج لجميع النشاطات باستثناء تلك الخاصة بالمكاتب الجماعية.

ان مدة تسديد القرض البنكي لايمكنها أن تكون أقل من ثمن (08) سنوات منها 03 سنوات إرجاء.

المطلب الثاني: انشاء مؤسسة :

1- التمويل الثنائي:

أ- التركيبة المالية:

في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:

- ✓ المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
- ✓ قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ب- الهيكل المالي للتمويل الثنائي:

الجدول رقم (07): يمثل الهيكل المالي للتمويل الثنائي.

- **المستوى الأول:**

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000دج	%29	71%

- **المستوى الثاني**

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج الى 10.000.000دج	%28	%72

ج- الامتيازات الجبائية:

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

- **في مرحلة انجاز المشروع:**

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

- الاعفاء من دفع رسوم الملكية على الاكتسابات العقارية.
- الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

- **في مرحلة استغلال المشروع:**

- الاعفاء من الرسم العقاري على البيانات و اضافات البيانات لمدة ثلاث (03) سنوات، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة و الهضاب العليا،أو سنوات لمناطق الجنوب).
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن تنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم لممتلكات الثقافية.
- الاعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيد (IFC) ابتداءا من تاريخ الاستغلال.
- (لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط،أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة،أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- تمديد فترة الاعفاء من الضريبة ابتداءا من تاريخ بداية النشاط، ،أو ستة (06 سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- تمديد فترة الاعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الاقل لمدة غير محددة.
- عند نهاية فترة الاعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـــ:
- 70 % خلال السنة الاولى من اخضاع الضريبي.
- 50 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.
- 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.

2- التمويل الثلاثي:

أ- التركيبة المالية:

يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر،البنكو الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و يتكون من:

- المساهمة الشخصية للشاب المستثمر.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- قرض بنكي منخفض الفوائد بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

- **الهيكل المالي للتمويل الثلاثي:**

جدول رقم (08): يمثل الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة انساج)	المساهمة الشخصية	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	%29	%1	%70
من 5.000.001 دج الى 10.000.000 دج	%28	% 2	%72

تخفيض نسبة فائدة القرض البنكي ب 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%)

- **الاعانات المالية:**

تمنح لشباب أصحاب المشاريع ثلاثة قروض اضافية:

- قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة = 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة للكراء يصل الى 500.000 دج.

- قرض بدون فائدة لانشاء مكاتب جماعية يصل الى 1000.000 دج للاعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون،...) لانشاء مكاتب جماعية.

- **الامتيازات الجبائية**

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

- في مرحلة انجاز المشروعك

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الاعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية.
- الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

- مرحلة استغلال المشروع:

- الاعفاء من الرسم العقاري على البيانات واضافات البيانات (لمدة ثلاث 03 سنوات سنوات، او ستة 06 سنوات لمناطق الجنوب).

- الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

- الاعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) ابتداء من تاريخ الاستغلال (لمدة ثلاث 03 سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط، أو ستة 06 سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).

- تمديد فترة الاعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال .

عند نهاية فترة الاعفاء، تسفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـ :

- 70 % خلال السنة الاولى من اخضاع الضريبي.

- 50 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.

- 25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي.

المبحث الثاني: إجراءات منح قرض ANJEG من طرق البنك الخارجي BEA.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري BEA

أنشأ البنك الخارجي الجزائري في 01 أكتوبر 1967 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري ، وقد مرّ بعدة مراحل خلال تطوره ، فلعب دور التسهيل (تقديم القروض) ، والتنمية في مجال التخطيط الوطني والعلاقات الإقتصادية والمالية بين الجزائر والدول الأخرى ، وتمثل دوره الأساسي في القيام بكل العمليات البنكية بين المؤسسات الصناعية الكبرى والمؤسسات الأجنبية .

وخلال الثمانينات وبفضل تطبيق القانون 88-02 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والذي يتعلق بإستقلالية المؤسسة، عرف بنك الجزائر الخارجي تغيرات جديدة ، وهو يعتبر من البنوك الأولى التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة ضمن مرسوم 88-61 في 12 جانفي 1988.

هو مؤسسة حكومية تم إنشاؤها في فترة الاستقلال بعد تأميم البنوك الأجنبية بموجب المرسوم رقم 204/67 الصادر في 01 أكتوبر 1967، و يعتبر بنك ودائع مملوكة للدولة ويخضع للقانون التجاري ، مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة، كانت مهمته عند إنشائه تمويل التجارة الخارجية أما حاليا فيقوم بعدة اختصاصات كمنح الإعتمادات عن الإستيرادات و إعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهامهم (لطرش، تقنيات البنوك، 2007، صفحة 36).

- **و من أهم خصائصه:**

تمويل الاستثمارات على المستوى الخارجي و المحلي، منح أنواع مختلفة من القروض (القروض الاستثمارية، الاستهلاكية، قروض تشغيل الشباب، إعتمادات مستندية...) الخ. ويقوم كذلك بتسهيل العلاقات الإقتصادية مع مختلف دول العالم .

تقوم كذلك بمهام متعددة كمعاينة وتحليل تسيير ملفات قروض الخواص و المؤسسات الصغيرة و الكبيرة، معالجة عمليات الزبائن إداريا و محاسبيا سواء بالدينار أو بالعملة الأجنبية.

وتهدف هذه الوكالة إلى:

- تطوير عمليات التجارة الخارجية من خلال تمويل مختلف عملياتها.
- تسيير حسابات الشركات الوطنية المحروقاتية منها (سونطراك).
- تكوين علاقات عديدة مع البنوك والهيئات العالمية مثل: صندوق النقد الدولي.

المطلب الثاني: مراحل إجراء منح قرض ANSEJ من طرفBEA

سنتناول في هذا الجزء حالة شاب تقدم إلى البنك لطلب قرض ANSEJ فكيف يتم تدفق المعلومات للمصلحة المختصة و بأي طريقة تتم الدراسة يا ترى؟. (وكالة،دعم،و،تشغيل،الشباب،البويرة)

تتمثل هذه الإجراءات فيما يلي :

1- تدفق المعلومات:

يتم تدفق المعلومات إلى البنك الخارجي الجزائري من طرف طالب القرض بالتطرق إلى المعطيات التالية:

طلب القرض مرفوقا بالملف الكامل.

- إرسال نسخة طبق الأصل من ملف القرض،
- رد قرار الوكالة بعد دراسة كافة الأخطار و الإستحواذ على الضمانات اللازمة ،
- بعد القيام بتصريح القرض يتم إرسال نسخ الملف إلى المصالح التالية:
  - ✓ المديرية الجهوية للبنك الخارجي ولاية سطيف.
  - ✓ مديرية التمويل بالجزائر العاصمة ، و اللجنة الوطنية لمتابعة القروض.
- يشرع بتعبئة حساب الزبون و تسليمه جدول الإمتلاك و منحه صكا باسم الممول.

2-محتويات الملف:

المعلومات التي يتحصل عليها المكلف بالدراسة ، فإنه قبل كل شيء يقوم بإستقبال الزبون و الإستماع له و إستلام الملف من طرف مسؤول الوكالة مرفقا بطلب كتابي للترض ، و من ملاحظتنا للملف بحد أنه يحتوي على الوثائق التالية: (وثائق مقدمة).

- طلب كتابي للقرض،
- ثلاث نسخ من شهادة ميلاد،
- شهادة الإقامة،
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف،
- شهادة مدرسية + شهادة الكفاءة المهنية،
- شهادة عقد ملكية المحل أو يمكن أن يكون (عقد كراء محل)،
- شهادة عدم إخضاع الصندوق الضمان الإجتماعي للأجراء.(CNAS) ،
- شهادة الموافقة (الكفاءة) ممنوحة من طرف وكالة (و ،دات ،ش).
- وثائق الدراسة التقديرية التقنية و الإقتصادية للمشروع من طرف وكالة (و ، د، ت، ش) ، الميزانيات المحاسبة التقديرية و جدول حسابات النتائج التقديرية لسنوات الخمس الموالية) ، و هناك بعض الوثائق الناقصة يتمكن الزبون من جلبها و ذلك بعد إتماما لإتفاقيات المبرمجة بين الأطراف.

3- الإتفاقيات المبرمجة بين الأطراف:

تقصد بالأطراف المعنية كل من البنك وكالة (و ، ديت،ش) و الزبون.

أ- الضمانات المقدمة.

قبل حصول طالب القرض على الموافقة من طرف الوكالة (و، د، ت،ش) هناك شروط مسبقة من طرف البنك و الوكالة (و، د، تش) و هي عبارة عن ضمانات على القرض يقدمها الزبون و يكون واعي بدراية لها مسبقا و هي:

- عقد مساهمة الزبون في الصندوق الخاص لضمان القرض.
- عقد تأمين على جميع الأخطار بالدرجة الأولى على البنك ، و الدرجة الثانية على الوكالة (و ، دات ، ش).
- رهن العتاد طول مدة إستحقاق القرض.

تتراوح مدة إستحقاق القرض مابين:

- 5 سنوات إذا كان المبلغ يفوق 500000دج.

- 4 سنوات إذا كان المبلغ أقل من 500000دج.

– الكفالة في حالة عدم تسديد القرض يقوم الكفيل بتسديد عوض عنه و هو ضمان يقدمه الزبون أحيانا الكسب الثقة أكثر (في بعض الحالات).

ب– دراسة المشروع.

– لا يقوم البنك بدراسة المشروع قبل الموافقة على منح القرض و ذلك بإستعمال تقنيات المنح القرض (دراسة تقنية إقتصادية).
– ميزانية جداول الحسابات الخمس سنوات القادمة المتوقعة هذا بالنسبة للشباب المبتدئين.
– ميزانية و جدول الحسابات المتوقعة للخمس سنوات القادمة و حسابات نتائج ثلاث سنوات الماضية.
– إخضاع الوثائق الإدارية و المالية و ذلك بالنسبة للشباب الذين سبق لهم العمل في هذا الميدان هم بحاجة إلى دعم و تمويل.
– تحليل الوظيفة (نوع المشروع ، دارسة السوق ، الحالة الإقتصادية ، معاينة المكان الذي يقام به المشروع).

ج. متابعة المشروع إداريا و ميدانيا:

بعد الموافقة على منح القرض و إنطلاق المشروع يقوم البنك بالمتابعة الإدارية و الميدانية للمشروع و ذلك بـ:

– القيام بإحصائيات و متابعة (شهرية ، سداسية ، سنوية) لميزانية المشروع.
– الزيارات الميدانية (دورية و فجائية) و مراقبة العتاد و سير النشاط.
– في غالب الأحيان عملية تسديد القرض تكون شهرية و يتأخر في التسديد يبرم البنك إتفاقيات أخرى الحل المشكل قبل إتخاذ أي إجراء قانوني ، و مثلا إضافة مدة معينة زيادة على مدة إستحقاق القرض (تأجيل بمقابل فائدة معينة) ، وفي حالة عدم التسديد نهائي أو خرق أي إتفاقية يتبع قضائيا مثال حالة إستعمال العتاد في غير غرض القرض الذي منح من أجله.

- **دراسة تطبيقية لمنح قرض ANSEJ :**

السيد"د" يريد خلق المشروع إنشاء "مؤسسة أشغال مساكة البناء و الترصيص."

1- عملية إستقبال الزبون:

و تقدم السيد" د" إلى البنك الجزائري الخارجي وكالة البويرة BEA قام بتقديم طلب خطي و الوثائق التالية:

- طلب خطي لمنح القرض يتضمن معلومات خاصة عنه و معلومات أخرى خاصة بالمشروع (المكان ، نوع المشروع، مبلغ، القرض...)، مع شرح بالتفصيل كل ما يخص المشروع بالتدقيق و الحديث عن طموحاته و نيته مع الإمضاء.
- شهادة الميلاد.
- شهادة الإقامة.
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف.
- شهادة مدرسية + شهادة الكفاءات المهنية.
- شهادة عدم إخضاع الصندوق الضمان الإجتماعي للإجراء CNAS شهادة لكراء محل أو عقد ملكية المحل.
- شهادة الكفاءة (الموافقة) تمنح من طرف الوكالة.ANSEJ
- وثائق للدراسة التقنية الإقتصادية للمشروع من طرف.ANSEJ
- وثائق محاسبة المتوقعة لمدة 8 سنوات القادمة مع جدول حسابات النتائج و جدول لإستهلاك لمدة 5 سنوات القادمة .

2- دراسة الملف:

بعد جلسة حوار مع الزبون قام بها المكلف بالدارسات لمعرفة نية السيد "د" حول المشروع و الحديث معه حول الوظيفة قرر دراسة الملف و الذي كان على شكل الخطوات التالية:

- تقديم السيد"د."
- العنوان المهنة.
- المكان.

- تقديم المؤسسة أشغال" مساكة البناء و الترصيص."
- نوع المؤسسة : فردية.
- مبلغ المشروع: 1598000.00 دج بنسبة 100.%
- مساهمة وكالة ANSEJ: 66674900
- مساهمة الشخصية : 595656,46 دج..

و منه فإن مبلغ المطلوب من طرف البنك يتمثل في 92529443,54 دج.

أما الضمانات التي قدمها السيد"د" هي:

- رهن حيازي لمعدات التجهيز و الأدوات.
- عقد المساهمة في صندوق الضمان على القرض.
- عقد التأمين على جميعا
- الأخطاء المحتملة.
- دراسة قبلية للميزانية المالية.

3- تحليل الوظيفة:

- تطور الوظيفة.
- دراسة السوق و تغيراته.
- دراسة نوع القطاع (صناعي) مع الحالة الإقتصاية.
- أهمية الوظيفة.
- تكوين القيمة المضافة.

4- تحليل المردودية.

- تطوير الفائض للإستغلال الخام.
- نتائج الإستغلال.
- نتائج خارج الإستغلال.
- نتائج قبل الضريبة.

- النتيجة الصافية.

5- نسبة التمويل الذاتي:

- معرفة نسبة إستغلالية المالية للمؤسسة على مدى 8 سنوات.
- دراسة وثائق تحليل الهيكل المالي للميزانية.

و بعد دراسة الملف يعرض على لجنة دراسة القروض (المدير المكلف بالدراسات ، نائب المدير ، رئيس المصلحة) منحت له الموافقة من طرف اللجنة على شكل وثيقة ترسل إليه تتضمن:

- مبلغ القرض 159800000دج.
- مدة التسديد 8سنوات.
- طريقة التسديد القرض بإقساط سنوية ، السنة الأولى و السنة الثانية و السنة الثالثة يتم فيه تسديد القرض دون تسديد الفائدة و إنطلاقا من السنة الرابعة يسدد قسط من القرض + الفائدة في كل سنة.
- فتح الحساب للسيد "د" مع إيداع نسبة القرض 5,25% تقدر ب 500.000 دج.
- إحضار السجل التجاري.
- عقد كراء المحل أو عقد الملكية.
- شهادة عدم الإخضاع الجبائي.
- قرار وكالة ANSEJ بالإستفادة من الإمتيازات الجنائية و الشبه الجنائية.
- وعد برهن العتاد على مدى 8 سنوات مع عقد تأمين على جميع الأخطار المحتملة.
- شهادة المساهمة في صندوق الضمان على القرض.
- عقد رهن أدوات و معدات التجهيز على مدى 8 سنوات.
- يرسل الملف كامل (نسخة طبق الأصل عن الملف) إلى المديرية الجهوية للبنك الخارجي الجزائري ولاية البويرة.
- إرسال نسخ أخرى من الملف إلى مديرية التمويل بالجزائر العاصمة.
- إرسال نسخة من وثيقة الموافقة أيضا إلى اللجنة الوطنية لمتابعة القروض بالجزائر العاصمة.
- ثم تعبئة حساب الزبون "د" مبلغ القرض كامل 159800000 دج .
- كما تم منح السيد"د" صك باسم الممول.

- **المتابعة الميدانية للمشروع.**

عند إستلام السيد "د" للمبلغ.

- ✓ فاتورة إستلام العتاد.
- ✓ إحضار رهن هائي للعتاد لصالح البنك.

يقوم البنك بإرسال شخصين لمؤسسة "مساكة البناء و الترصيص" في كل 6 أشهر.

- **إنطلاق المشروع:**

بدأ السيد"د" العمل تاريخ 2018/09/09.

- ✓ قام البنك بزيارة تفقدية إلى السيد "د" في تاريخ 09/10/2018 بعد شهر من إنطلاق المشروع للتأكد من إنطلاق المشروع و سير العمل.
- ✓ بعد مرور 6 أشهر بالضبط في تاريخ 2019/09/04، تم تسديد من السيد "د" قسط القرض المقرر دفعه حسب جدول الإهتلاك و الذي قدر ب 500.000 دج ، و هكذا تتولى زيارات التي يقوم بها البنك المراقبة السير الحسين للعمل.

خلاصة الفصل:

خلال هذا الفصل قمنا بتسليط الضوء على البنك الخارجي الجزائري BEA ، باعتباره أحد أهم البنوك على الساحة الوطنية والدور الذي يلعبه في تمويل المشاريع والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن خلال دراستنا التطبيقية والميدانية التي قمنا بها على مستوى الوكالة الوطنية للدعم و التنمية المقاولاتيةَ ANADE، تعرفنا على مختلف مصالح الوكالة وهيكلها التنظيمي، لاحظنا المنتجات المالية المتنوعة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بحيث يوفر البنك قروض استثمارية واستغلالية وعدة أنواع أخرى من القروض، والزيادة المستمرة لمبالغ القروض الممنوحة من طرف البنك لهذه المؤسسات.

وانطلاقا من دراستنا لقرض استثماري على مستوى الوكالة ANADE، نستنتج أن قرار منح القرض من طرف البنك الخارجي الجزائري BEA يتم عن طريق تسليط الضوء على الكثير من العناصر والمعايير والإجراءات وأن أي ملف قرض ينبغي أن يحتوي على وثائق إدارية ومحاسبية وجداول مالية وميزانيات تقديرية ليتم تحليلها ماليا باستخدام بعض النسب والمؤشرات المالية ومن ثم يتخذ قرار منح القرض من عدمه من طرف البنك.

أخيرا، يمكننا القول بأن خطر عدم التسديد هو الذي يتخوف منه البنك، وكوقاية يطلب البنك ضمانات متماشية هذا الخطر، ويقوم بمتابعة مستمرة لعمليات التسديد الدورية والمحددة والمشروطة.

خاتمة عامة.

خاتمة عامة:

من خلال دراستنا لموضوع آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية دراسة حالة منح قرض ANSEG من طرف البنك الخارجي الجزائري BEA، حاولنا الإجابة على إشكالية البحث المتمثلة في معرفة كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية؟ وقد تمت معالجة هذه الإشكالية من خلال جزئين رئيسيين نظري وتطبيقي حيث خصصنا الجزء النظري لمختلف المفاهيم المتعلقة بالتمويل والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما قمنا بإبراز مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومراحل تطورها، بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في الاقتصاد الجزائري من خلق مناصب شغل والمساهمة في القيمة المضافة وتطوير الصادرات، إضافة إلى المشاكل التي تحد من نشاط هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني والتي من أبرزها مشكل العقار ومشاكل إدارية ومشكل التمويل، كما قمنا بتحديد العلاقة التي تربط البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحاولنا في بحثنا هذا دراسة مختلف المصادر التمويلية التي يضعها البنك تحت تصرف هذه المؤسسات، والمخاطر المحتملة في عملية الإقراض، والمخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثرها على البنوك.

أما الجزء التطبيقي فخصصناه لدراسة حالة منح قرض ANSEG ، باعتبارها آلية من آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال معرفة أنواع القروض التي يقدمها، و مراحل وإجراءات دراسة القرض

بناءا على نتائج التحليل، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات:

1-النتائج من خلال الدراسة النظرية والميدانية تبين لنا:

- اختلاف الدول في تحديد تعريف موحد راجع مكانة الدول الاقتصادية المختلفة، والإمكانيات والقدرات الاقتصادية لكل دولة.
- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نواة الاقتصاديات المعاصرة نظرا للمساهمة الكبيرة والدور الفعال الذي تؤديه لزيادة ونمو الدول، والخصائص والميزات التي تتمتع بها ، يعرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر العديد من المشاكل والمعوقات، غير أن الحكومة أعطت اهتماما لهذا من خلال وضع هيئات و برامج تمويلية، إضافة إلى صناديق لدعمها والتي هي من

أسباب فوض هذا القطاع كالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، و صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تم تحديد العلاقة التي تربط البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة المتوسطة بنموذج أمريكي ، كما تفضل البنوك التجارية ربط علاقات تمويلية مع المؤسسات التي تكون في مرحلة النمو والتوسع، وهذا نتيجة قدرة البنك على قياس مردوديتها و تقدير خطر إقراضها.
- في ظل ضعف القدرات الذاتية لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر البنوك التجارية واحدة من بين الحلول التي تساهم في تمويل هذه المؤسسات عن طريق منحها للعديد من القروض، غير أنها تواجه العديد من المخاطر نتيجة تمويليها، مما يجعلها تطلب ضمانات منها شخصية ومنها عينية.
- تم استحداث بدائل وطرق تمويلية جديدة تتماشى ومتطلبات والحاجيات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بين هذه البدائل نجد مؤسسات رأسمال المخاطر ، وبورصة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى الاعتماد الإيجاري، وتوفر هذه البدائل عدة مزايا من شأنها أن تطور وتلبي احتياجات هذه المؤسسات.
- لا يقتصر دور البنك في منح القرض فقط بل يتابع سيرورة المشروع عن طريق لجنة مكلفة بالمشاريع الصغيرة و المتوسطة.
- **تم إثبات صحة الفرضية الأولى المتمثلة في:** "يختلف مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة الأخرى، فكل دولة تعتمد على معيار محدد لتحديد مفهومها" إذ أن مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من دولة الأخرى، وذلك لأنه توجد عوامل اقتصادية وتقنية وسياسية تصعب إيجاد مفهوم موحد، ولكل دولة معيار محدد لتحديد المفهوم ويكون عادة رأس المال وعدد العاملين.
- **تم أيضا إثبات صحة الفرضية الثانية:** والتي تشير إلى أن "هنالك عدة مصادر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك حسب نشاطها، ويعتبر التمويل البنكي أحد أهم هذه المصادر "لأنه توجد مصادر داخلية وخارجية، طويلة الأجل ، وقصيرة ومتوسطة الأجل، والتمويل البنكي هو أحد أهم هذه المصادر لكثرة وطبيعة القروض التي يقدمها.
- إن البنوك توفر قروض لتمويل دورة الاستغلال، وتوفر قروض استثمارية سواء في بداية نشاط المؤسسية أو في مراحل توسعها وتطورها، وتوفر قروض لتمويل التجارة الخارجية **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.**

تحقق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة معدلات نمو عالية بالإضافة إلى دورها الإيجابي في خلق العمالة، والتخفيض من البطالة، بالإضافة إلى مساهمتها الصادرات وخلق القيمة المضافة **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة** المتمثلة في "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم القطاعات في الاقتصاد الوطني الجزائري."

2-التوصيات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها تقدم فيما يلي بعض الاقتراحات:

- تشجيع إنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث تقدم فرص تمويل تناسب وخصائص هذه المؤسسات.
- تقديم التسهيلات التمويلية والخفض من الإجراءات والتعقيدات الإدارية حتى تتمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- خلق آليات جديدة تمكن البنوك من الحصول على الثقة والضمان لتشجيع تمويل هذه المشاريع.
- ضرورة العمل بالآليات المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وفتح المجال الإنشاء مؤسسات رأسمال المخاطر، والتطوير من أساليب التأجير التمويلي ، وتفعيل سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

3- آفاق البحث:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، إلا أنه يشوبه بعض النقائص التمسكنا بالمحافظة على حدود الموضوع، وتقييدنا بحجم المذكرة، وعلى هذا نترك آفاق البحث مفتوحة لدراسات أخرى في المستقبل وهي كالتالي :

- التمويل الثلاثي ودوره في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التقنيات الحديثة للبنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دراسة تفصيلية للمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحلول مقترحة لها.

قائمة المراجع و المصادر

قائمة المراجع و المصادر:

أ- باللغة الفرنسية:

1. devoloppement et PME en Algerie, Centre de recherche en econome appliquée pour le developpementALger, AlgerieCentre de BABA ALI
2. ministère des PME/PMI. (2001). donnés global sur le secteur des PME. Algerie.

ب- باللغة العربية:

1. أبو دياب ,س .(1996) .إقتصاديات النقود و البنوط .بيروت، لبنان :المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر.
2. أبو قحف ,ع .إدارة الأعمال الدولية، الدار الجامعية للطباعة و النشر .بيروت، لبنان.
3. الحسيني ,ف .ح & .,الدوري ,ع .م .(2001) .إدارة البنوك .القاهرة، مصر :دار وائل للنشر و التوزيع.
4. الحناوي ,م .ص & .,صحن ,م .ف .(2004) .مقدمة في الأعمال، دار الجامعية .الإسكندرية، مصر.
5. الزبيدي ,م .ح .(2001) .إدارة الإئتمان المصرفي و التحليل المالي، الطبعة .01دار الوراق.
6. الشناوي ,إ .أ & .,مبارك ,ع .(2000) .إقتصاديات النقود و البنوط و الأسواق المالية .الإسكندرية، مصر :الدار الجامعية.
7. الفولي ,أ .م & .,مجدي ,م .ش .(1999) .مبادئ النقود و البنوك .الإسكندرية، مصر :دار الجامعة الجديدة.
8. القزويني ,ش .(1992) .محاضرات في إقتصاد البنوك، الطبعة 02، ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر.

9. الهندي ,م .إ .(1996) .إدارة البنوك التجارية، الطبعة .03مركز دالتا للطباعة.

10. بخراز يعدل ,ف .(2005) .تقنيات و سياسات التسيير المصرفي .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة .03

11. بريش ,س .تطور مؤشر القيمة المضافة حسب فروع النشاط *.1999* .الجزائر.

12. بلعجوز ,ح .(2009) .مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية، دراسة مقارنة، الطبعة .01الإسكندرية، مصر :مؤسسة الثقافة الجامعية.

13. بلوناس ,ع .(2006) .المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و القدرة على المنافسة في ظل إقتصاديات السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية، بحث مقدم للملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤييات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، جامعة حسيبة بن بوعلي .شلف.

14. بن جواد ,م & .,.طيوان ,ح .(2017) .خيارات تمويل المقاولات الصغرى و المتوسطة في الجزائر . ميلة، الجزائر :المركز الجامعي ميلة.

15. بن حراث ,ح & .,.يوسفي ,ر .(2012) .صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الإستراتيجية و التنمية، مجلة علمية .مستغانم، الجزائر :جامعة عبد الحميد بن باديس، المجلد 02، العدد .02

16. بن عامر ,ن .(2004) .البنوك التجارية و تقييم طلبات لاإئتمان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية .الجزائر :جامعة الجزائر.

17. بن عنتر ,ع .(2008) .واقع الإبداع في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، دراسة ميدانية، مجلة العلوم الإقتصادية و القانونية، المجلد 24، العدد 01، جامعة دمشق .دمشق، سوريا.

18. بوخمخم ,ع & .,.سايبي ,ص .(2011) .دور المرلفقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المجلة الأردنية، العدد .03الأردن.

19. بوراس ,أ .(2008) .تمويل المنشآت الإقتصادية، الطبعة .01عنابة، الجزائر :دار العلوم للنشر و التوزيع.

20. بورقبة ,ش .(2013) .التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية .الأردن :جدار للكتاب العلمي.

21. بوقصبة ,ش & .,بوعبد الله ,ع .(2013) .واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة ضمن الملتقة الوطني حول :وافع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .الوادي، الجزائر :جامعة الوادي.

22. جبار ,م .(2003) .المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مشاكل تمويلها "دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 2001-1999، مجلة العلوم الإنسانية.

23. جلدة ,س .(2011) .البنوك التجارية و التسويق المصرفي .عمان :دار أسامة للنشر و التوزيع.

24. حداد ,م & .,يخلف ,ع .(2006) .دور البنوك و المؤسسات المالية في تموسل المشروعات الصغيرة و المتوسطة إداءات من تجربة الأردن و الجزائر، بحث مقدم للملتقى الدولي "متطلبات تأهيل المؤييات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية"، جامعة حسيبة بن بوعلي .الشلف.

25. حنفي ,ز & .,عيد ,م .(1988) .دراسة الجدوى للمشروعات الإستثمارية .القاهرة، مصر :مطبعة دار البيان.

26. حنفي ,ع .(2002) .أساسيات التمويل و الإدارة المالية .مصر :دار الجامعة الجديدة.

27. خالد ,أ .ع & .,الطراد ,إ .إ .(2006) .إدارة العمليات المصرفية، الطبعة .01الأردن :دار وائل للنشر.

28. خباية ,ع .(2008) .المؤسسات الصغيرة و المتوسطةأدة لتحقيق التنمية المستدامة .الإسكندرية، مصر :الدار الجامعية للنشر.

29. دمدوم ,ك .(1995) .دراسة إقتصادية للصناعة المحلية و أثرها التنمويعلى ولاية سطيف، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الإقتصادية .الجزائر.

30. رجب ,ن & .,شايب ,ف .(2003) .المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل العولمة، الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات اتلصغيرة و المتوسطة و تطورها في الإقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير .سطيف، الجزائر.

31. سعودي ,م .ت .(2002) .الوظائف غي التقليدية للبنك التجاري .القاهرة، مصر :دار الأمين للنشر.

32. شعبان ,إ .(2003) .ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطورها في العالم، تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة .منشورات مخبر الشراكة و الإستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

33. شعباني ,إ .(2003) .ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطورها في العالم، مداخلة ضمن الدورة التدريبية، تطوير المؤسسات الصغيلرة و المتوسطة و تطورها في الإقتصاديات المغاربية . سطيف.

34. صالحي ,ص .(2004) .أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري.

35. صحراوي ,إ .(2016) .إدارة المخاطر الإئتمانية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في البنوك، مجلة العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، مجلة علمية، العدد .06سطيف، الجزائر :جامعة سطيف.

36. عبد الرحيم ,م .إ .(2008) .إقتصاديات الإستثمار و التمويل و التحليل المال، الطبعة .01الأردن : مؤسسة شباب الجامعة للنشر و التوزيع.

37. عبد المطلب ,ع .(2000) .البنوك الشاملة عملياتها و إداراتها .الإسكندرية، مصر :الدار الجامعية للنشر.

38. عبيدات ,م .إ .(1999) .أساسيات الإدارة المالية .مصر :دار المستقبل للنشر و التوزيع، الطبعة 01.

39. عرفة ,س .(2009) .إدارة المخاطر الإستثمارية .الأردن :دار الراية للنشر و التوزيع.

40. علوني ,ع .(2010) .دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، العدد .10

41. عنتر ,ع .(2002) .واقع مؤسستنا الصغيرة و المتوسطة و آغاقها المستقبلية، مجلة العلوم الإقتصادية و علوم التسيير .قسنطينة، الجزائر :جامعة قسنطينة.

42. غربي ,ع .,سلاطنية ,ب & .,قيرة ,إ .(2000) .تنمية الموارد البشرية، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع .عين مليلة، الجزائر.

43. قتال ,ع & .,عزايزية ,س.

44. كليفورد ,م .(1989) .أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، ت، راند السمرة، مركز الكتب الأردني . عمان، الأردن.

45. لطرش ,ا .(2004) .تقنيات البنوك .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة .03

46. لطرش ,ا .(2005) .تقنيات البنوك .بن عكنون، الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة .05

47. لطرش ,ا .(2007) .تقنيات البنوك .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة .06

48. لوكادير ,م .(2012) .دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير في القانون، تخصص التنمية الوكنية، جامعة مولوج معمري .تيزي وزو، الجزائر.

49. محروس إسماعيل ,م .(1997) .إقتصاديات الصناعة و التصنيع، مؤسسة بنات الجامعة . الإسكندرية، مصر.

50. مشروع تقرير حول الظروف الإقتصادية و الإجتماعية للسداسي الثاني من 2000إلى 20012002الجزائر

51. مصطفى ,أ .ف & .,سهير ,م .ا .(2000) .النقود و التوازن الإقتصادي .الإسكندرية، مصر : مؤسسة شباب الجامعة.

52. مناصري ,ش & .,خلادي ,ه .(2004-2003) .المؤسسات الضغيرة و المتوسطة و مساهمتها في ترقية المنتوج الوطني، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في إدارة الأعمال، المركز الجامعي .المدية.

53. هبال ,ع .(2004) .إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية .الجزائر :جامعة الجزائر.

54. وثائق مقدمة من طرف وكالة،دعم،و ،تشغيل،الشباب،عين،تموشنت

55. وثائق مقدمة .فرع البنك الجزائري الخارجي . BEAوكالة البويرة.

56. وزارة ,ا .(2001) .و الصناعات الصغيرة و المتوسطة، معطيات و آفاق قطاع المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة لتحسين الظروف االإقتصادية و الإجتماعية للسداسي الأول . الجزائر.

57. يسرى ,ع .(1995) .تنمية الصناعات و مشكلات تمويلها، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، المعهد الإسلامي للبحوث، البنك الإسلامي .السعودية.

58. يعقوبي ,م .(2006) .مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في السوق العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي .الشلف.

الفهرس

الفهرس:

بسملة: I
شكر و عرفان..... II
إهداء:..... III
قائمة المختصرات و الرموز: ..... V.....
قائمة الجداول: ..... VII.....
مقدمة عامة: ..... أ

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمهيد الفصل: ..... 2.....
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. ..... 3.....
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. ..... 3.....
الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ..... 3.....
الفرع الثاني : أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. ..... 5.....
الفرع الثالث: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: 5.....
المطلب الثاني: معايير تحديد التعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 6.....
الفرع الأول: المعايير الكمية ..... 6.....
الفرع الثاني: المعايير النوعية. ..... 9.....
المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها. 11.....
الفرع الأول : أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ..... 11.....
الفرع الثاني : خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. 14.....
المبحث الثاني : واقع المؤسسات المصغرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري. 15.....

المطلب الأول : أهمية و دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. .15.....

الفرع الأول : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. .15.....

الفرع الثاني : دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .18.....

المطلب الثالث : تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. .19.....

المطلب الثاني : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري و المشاكل التي تعيقها. .....21.....

الفرع الأول : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري. .21.....

الفرع الثاني : المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة في الجزائر .25.....

المطلب الثالث: آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر و برامجها. .28....

الفرع الأول: آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. .28.....

الفرع الثاني : برامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: .30.....

خلاصة الفصل: .....32.....

الفصل الثاني: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

مقدمة الفصل: .....34.....

المبحث الأول :البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .35.....

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية. .....35.....

الفرع الأول : تعريف البنوك التجارية. .....35.....

الفرع الثاني :خصائص البنوك التجارية. .....36.....

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ..37.

الفرع الاول : وظائف البنوك التجارية. .....37.....

الفرع الثاني : علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك التجارية .38.....

المطلب الثالث: المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبعيتها على البنوك 40

الفرع الأول: المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: .40.....

الفرع الثاني: آثار المخاطر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على البنوك التجارية:

.....41.....

المبحث ثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق البنوك التجارية. .42....

المطلب الأول: ماهية التمويل. .....42.....

الفرع الأول: تعريف التمويل. .....42.....

الفرع الثاني: أهمية التمويل. .....42.....

المطلب الثاني: تقسيمات التمويل و وظائفه. .....43.....

الفرع الأول: تقسيمات التمويل. .....43.....

الفرع الثاني: وظائف التمويل . .....45.....

المطلب الثالث: القروض البنكية الموجهة للتمويل. .....46.....

الفرع الأول: معايير وإجراءات منح القروض البنكية. .....46.....

الفرع الثاني: أنواع القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. .48.....

خلاصة الفصل: .....53.....

الجانب التطبيقي

الفصل الثالث: دراسة حالة منح قرض ANSEG

المبحث الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: .....56.....

المطلب الاول: تقديم الوكالة (وكالة،دعم،و،تشغيل،الشباب،عين،تموشنت) .56.....

المطلب الثاني: انشاء مؤسسة : .....58.....

المبحث الثاني: إجراءات منح قرض ANJEG من طرق البنك الخارجي BEA. .62.....

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الخارجي الجزائري BEA .62.....

المطلب الثاني: مراحل إجراء منح قرض ANSEJ من طرفBEA .63.....

خلاصة الفصل: .....70.....

خاتمة عامة: .....72.....

قائمة المراجع و المصادر: .....76.....

الفهرس: .....83.....

الملخص:

من خلال الدراسة تم استحداث بدائل وطرق تمويلية جديدة تتماشى ومتطلبات والحاجيات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و لا يقتصر دور البنك في منح القرض فقط بل يتابع سيرورة المشروع عن طريق لجنة مكلفة بالمشاريع الصغيرة و المتوسطة.

أصبح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال الخصائص تتمتع بها وما تقدمه من مساهمة في توفير فرص عمل، وما تحققه من تعظيم في القيمة المضافة وزيادة حجم الاستثمار، ، فنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرتبط بتوفير مصادر التمويل الملائمة والتسيير المحكم لمختلف العناصر الداخلية والخارجية المتعلقة بأنشطتها.

ومن خلال وقوفنا على مساهمة أحد هذه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمتمثل في البنك الخارجي الجزائري، لاحظنا أن النتائج المحققة في مجال تمويلية للمشاريع مقبولة وإيجابية.

الكلمات المفتاحية:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، البنوك التجارية، التمويل التمويل البنكي، القروض البنكية.

Résumé :

Grâce à l'étude, des alternatives et de nouvelles méthodes de financement ont été développées qui sont conformes aux exigences et aux besoins financiers des petites et moyennes entreprises, et le rôle de la banque ne se limite pas à accorder le prêt uniquement, mais suit également le processus du projet à travers un comité en charge des petites et moyennes entreprises.

Les petites et moyennes entreprises ont un rôle majeur dans la réalisation du développement économique, à travers les caractéristiques dont elles bénéficient et la contribution qu'elles apportent pour fournir des opportunités d'emploi, et ce qu'elles réalisent en maximisant la valeur ajoutée et en augmentant le volume d'investissement. entreprises est liée à la mise à disposition de sources de financement appropriées et à la gestion rigoureuse des divers éléments internes et externes liés à ses activités.

En examinant la contribution de l'une de ces banques au financement des petites et moyennes entreprises, qui est la Banque Algérienne Etrangère, nous avons constaté que les résultats obtenus dans le domaine du financement de projets sont acceptables et positifs.

Les mots clés:

Petites et moyennes entreprises, banques commerciales, financement bancaire, prêts bancaire.

Abstract :

Through the study, alternatives and new financing methods have been developed which are in accordance with the financial requirements and needs of small and medium-sized enterprises, and the role of the bank is not limited to granting the loan only, but follows also the project process through a committee in charge of small and medium-sized enterprises.

Small and medium-sized enterprises have a major role in achieving economic development, through the characteristics they benefit from and the contribution they make to provide employment opportunities, and what they achieve by maximizing added value and by increasing the volume of investment. companies is linked to the provision of appropriate sources of financing and the rigorous management of the various internal and external elements linked to its activities.

By examining the contribution of one of these banks to the financing of small and medium-sized enterprises, which is the Algerian Foreign Bank, we found that the results obtained in the field of project financing are acceptable and positive.

Keywords:

Small and medium-sized enterprises, commercial banks, bank financing, bank loans.